دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	الانتخابات النيابية الأردنية في صحيفة الرأي : دراسة وصفية تحليلية مقارنة
المصدر:	مجلة اتحاد الجامعات العربية للآداب
الناشر:	اتحاد الجامعات العربية - الجمعية العلمية لكليات الآداب
المؤلف الرئيسي:	الرفوع، عاطف عودة
المجلد/العدد:	مج10, ع2
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2013
الصفحات:	1137 - 1189
رقم MD:	631309
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	AraBase
مواضيع:	الانتخابات النيابية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/631309

© 2021 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

الانتخابات النيابية الأردنية في صحيفة الرأي

"دراسة وصفية تحليلية مقارنة"

عاطف عودة الرفوع (•)

ملخص:

جاءت الدراسة تحت عنوان "الانتخابات النيابية الأردنية في صحيفة الرأي – دراسة وصفية تحليلية مقارنة"، واستهدفت الكشف عن دور الصحافة في الانتخابات النيابية المقبلة في الأردن، من خلال تحليل عينة قصدية من مضامين صحيفة الرأي اليومية، في الفترة من (نهاية آذار 2010 وحتى منتصف تموز 2010)، للكشف عن اتجاهات مضامينها حول الانتخابات النيابية المقبلة, وقانونها الجديد2010. واختارت الدراسة المقال الصحفي عينة بحثية لتلك المضامين، موظفة منهجين دراسيين هما: الوصفي التفسيري, والتحليل النوعي لمضامين مجتمع الدراسة.

وتناولت الدراسة في إطارها النظري تعريفا إجرائيا لموضوعات: المقال الصحفي، الرأي العام، ومفهوم الاتجاه. إضافة إلى عرض تحليلي لدور الصحافة في التنمية السياسية، ووصف تعريفي لقانون الانتخابات الجديد لعام 2010 ومضامينه الجديدة.

وتوصلت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها:

أولا: أبانت الدراسة عن تبني الصحيفة لمبدأ الصوت الواحد، ودافعت الصحيفة عنه، وصاغته بمقالاتها، لينال القبول والرضا، من الرأي العام، ولم يعثر الباحث على اتجاه آخر للصحيفة يرفض هذا المبدأ أو يشكك فيه. وهذا الاتجاه يتماهى مع الرؤية الرسمية للحكومة لهذا الموضوع.

ثانيا: طرحت الصحيفة اتجاها معارضا للتقسيم الوهمي، للدوائر لصالح التقسيم الجغرافي المحدد بناخبيه, وآخر مؤيدا له.

ثالثا: ظهر موضوع "مكنة الانتخاب" على شكل مقدمات استهدفت الإفضاء إلى نتائج انتخابية سليمة, وإلى إنتاج مجلس نيابي مقبل, فعال وذي كفاءة عالية. ولاحظ الباحث ثمة تناغما بين افتتاحيات الصحيفة وبين مقالات كتابها, والرؤية

© جميع الحقوق محفوظة لجمعية كليات الآداب في الجامعات الأعضاء في اتحاد الجامعات العربية 2013.

(•) كلية الآداب، جامعة الطفيلة التقنية– الأردن.

الحكومية للأفكار والمقدمات والسلوكات التي تفرز مجلسا نيابيا يتمتع برضى شعبي واسع, وفي النهاية مشاركة سياسية فعالة، في صنع القرار.

مدخل:

تستهدف الدراسة في إطارها العام الكشف عن دور الصحافة في الانتخابات النيابية الأردنية, من خلال تحليل عينة قصدية من مضامين صحيفة الرأي اليومية, الأكثر انتشارا, والأوسع قراءة من بين الصحف اليومية في الأردن, حسبما ما أشارت إليه بعض الدراسات التي أجريت في المملكة[1] , للكشف عن اتجاهات مضامينها حول الانتخابات النيابية للمجلس النيابي السادس عشر، وقانونها الجديد2010.

وتعالج الدراسة موضوعا بالغ الأهمية للأردن, في هذا الوقت بالذات, لارتباطه الرسمي والشعبي القوي بمفهوم السلطة والسعي إليها وممارستها, لا سيما إن الأردن يشهد في هذه الأيام استعدادات لخوض هذه الانتخابات, التي ستفرز المجلس النيابي السادس عشر قبل نهاية هذا العام، بعد حل المجلس الخامس عشر, قبل أن ينهي مدته القانونية, بسبب النقد الذي وجه إليه من أطراف شتى ومنها الصحافة.

ويتصل موضوع الانتخابات النيابية بمفاهيم التنمية والمشاركة السياسية والإصلاحات الديمقراطية, التي أخذت مكانها في الفكر السياسي والممارسات العملية في الأردن , حيث تبع انهيار الاتحاد السوفيتي، وتفرد الولايات المتحدة الأمريكية في قيادة العالم، ظهور ما اصطلح على تسميته النظام الدولي الجديد، أحادي القطبية, وسيادة الخطاب الفكري السياسي الغربي الذي جسده فوكوياما في كتابه "نهاية التاريخ", وعنى به انتصار القيم الديمقراطية الغربية وحتمية تماثل القيم العالمية معها، كما تبعه حماس أمريكي شديد لفرض تحولات سياسية واقتصادية في العالم عامة والعالم العربي خاصة, لذا تبنت تلك الدول إصلاحات سياسية ديمقراطية – ولو شكليا أحيانا– استجابة لتلك التحولات.

وكان الأردن من بين الدول التي أخذت تتبنى إصلاحات سياسية, وبرغبة من قيادته السياسية، للتوسع في تطبيق الممارسة "الديمقراطية", حيث أعلن الملك حسين في عام 1989 دخول الأردن مرحلة انفراج ديمقراطي لا رجعة فيها، وبالرغم من مرور أكثر من عقدين من الزمن على هذه التحولات، ومحاولات الإصلاح, فإن هناك آراء علمية وسياسية لدى بعض قادة الرأي فيه, مفادها أن البرلمان ما زال عاجزا عن لعب دور فاعل ومؤثر في عمليات الإصلاح الديمقراطي والتنمية السياسية، وانه ما زال يخضع لهيمنة الحكومة، ويستخدم لإضفاء الشرعية على أعمالها وأنشطتها وترسيخ نفوذها[2].

وفي هذا الصدد واجه المجلس النيابي الخامس عشر, انتقادات شتى من الرأي العام، رسميا وشعبيا، فقد أظهرت استطلاعات الرأي تراجع شعبيته، وكان أبرزها استطلاع مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية الذي أشار إلى أن

حوالي 89% من عينة قادة الأحزاب السياسية و (71%) من عينة المواطنين غير راضين عن أدائه، كما أفاد استطلاع أجرته أربع صحف يومية قبل شهور، هي: الرأي، الدستور، الغد، والعرب اليوم، إلى أن أكثر من 94% من المستطلعين طالبوا بحل المجلس[3].

لقد حل المجلس في (الرابع والعشرين من شهر تشرين الثاني لعام 2009) ،وترقب الرأي العام ومعه الصحافة الوطنية صدور قانون جديد للانتخابات النيابية، يجنب مجلس الأمة، مجلسا نيابيا ضعيفا, قابلا للحل، وخاضت في شكله ومضمونه المتوقع، وعبرت عن ميولها واتجاهاتها حوله، وفي التاسع عشر من شهر أيار الماضي من هذا العام، صدر القانون، وتناولته الصحافة الوطنية عرضا وتحليلا, واتخذت منه مواقف شتى, انعكاسا لانقسام الرأي العام الوطني حول بنوده، ممثلا بمواقف الأحزاب السياسية والنقابات المهنية, ومختلف شرائح المجتمع المدني ووسائل الإعلام حوله.

ولقد أحدث هذا القانون جدلا واسعا في وسائل الإعلام, وخاصة الصحافة منها، لارتباطه بالصور النمطية السلبية التي طبعها المجلس الخامس عشر، في أذهان المواطنين عن النائب ودوره, حيث أشارت الصحافة الوطنية إلى ضعفه وفساده.

ويمثل موضوع هذا الجدل ميدانا خصبا للدراسة والتحليل ؛ ذلك أن تفاعل وسائل الإعلام معه بصفة عامة, والصحافة بصورة خاصة، ومتابعة القراء لها لا تفي بإعطاء الموضوع حقه من الإضاءة والتوضيح، لا سيما انه يتمتع بأهمية كبيرة تتعلق باستحقاقات دستورية للمواطنين، تتمثل في الحق في الانتخاب والترشح لمجلس النواب ؛من منظور مبدأ سيادة الأمة وأنها مصدر السلطات، وهذا التقرير الذي جاء به الدستور الأردني لعام 1952ونصت المادة (24) منه على أن "الأمة مصدر السلطات، وتمارس سلطاتها على الوجه المبين في هذا الدستور"[4].

أن تقرير مبدأ سيادة الأمة في الدستور الأردني ذو نتائج سياسية، ذلك انه يؤدي إلى الأخذ بالنظام الديمقراطي بمعناه الصحيح[5]. ومن هنا تأتي إشكالية الدراسة في تطلع المواطنين لنظام انتخابي يلبي حقهم في المشاركة السياسية, ويحقق أهداف التنمية السياسية التي تسعى الدولة إليها، وفقا لأحكام الدستور, وذلك بانتخاب مجلس نيابي ذي مصداقية وكفاءة عالية في الأداء, بشكل يحقق رضا الرأي العام الوطني.

ونظريا تنطلق الدراسة, من دور الصحافة المتزايد في التنمية والمشاركة السياسية للمواطنين بشكل عام، والانتخابات النيابية بشكل خاص، في الوقت الذي تتزايد خلاله أهمية الصحافة الحديثة، انطلاقا من أبعاد دورها المؤثر والفعال في المجتمع المعاصر، حيث تتحمل أعباء مسؤولية خاصة , تفرض عليها دائما الالتزام بمعايير رفيعة المستوى في الأداء, وتأكيد قيمة الصحافة بشكل أو بآخر[6]. إذ تتناول الصحف عددا من القضايا والأحداث، وتقوم بقولبتها في شكل تقريري معين، لتنقلها إلى القارئ، وقد تتناول مجموعة من الصحف الحدث نفسه ولكن تتولى قولبته وتقديمه بشكل هادف إلى التأثير في القارئ بطريقة معينة،

من خلال شرح القوى الفاعلة والمحركة له, والاعتماد على مسارات مبرهنة، وأطر مرجعية خاصة في تقديم القضية أو الحدث[7].

وفي إطار مستوى التعددية التي يتميز بها الواقع الصحفي في الأردن، والأطر المرجعية المتعلقة بالأحداث والقضايا المختلفة, خصوصا الأحداث والقضايا الخلافية, نجد تباينا في المعالجة تظهر بين كتاب الصحيفة الواحدة نفسها, ويبرز هذا الأمر بصورة واضحة، فيما يتعلق بدور الصحافة في التأثير على جمهور القراء, وفي تكوين اتجاهاتهم حول الأحداث العالمية والمحلية ومنها الانتخابات النيابية.

فقد أكدت نظرية "ترتيب الأجندة" للإعلام على دور الصحافة فيما يسمى حاليا بالتنمية السياسية. وجاءت هذه النظرية في إطار البحث في طبيعة العلاقة بين الإعلام والسياسة، منذ بدايات الن صف الأول من القرن الماضي حيث بدأ التأصيل علميا لتلك العلاقة. وقد أكدت تلك الأدبيات منذ مراحل مبكرة، على وجود مؤثرات للصحافة على عملية صنع القرار Decision Making process, في مختلف جوانب الحياة للدول والمجتمعات, ويمكن ملاحظة هذا الدور من مظاهر غزوها المتواتر لأجهزة الحكم، وصنع القرار السياسي, حتى غدت أداة مؤثرة في صناعة القرار السياسي، والتأثير على متخذي القرار، لا سيما في الأنظمة الديمقراطية, إذ تشتمل على معالجات "كمية ونوعية" للأنباء المحلية والإقليمية والدولية، وقدرتها في الوصول إلى صانعي القرار في يوم وقوع الحدث، كما أنها تمتلك شبكة من المراسلين تساعدها على القيام بالتغطية المكانية On the Spoot Coverage للأحداث، وهو ما يمكن صانعي القرار من الإحاطة بموضوع الخبر, واستجلاء جوانبه المختلفة بصورة أفضل.[8]

ومن جانب آخر ذهب بعض علماء الاجتماع والإعلام إلى أن ثمة علاقة قوية, بين انتشار التعليم والتعرض لوسائل الإعلام والمشاركة السياسية، ومنها الانتخابات النيابية، وهو ما أكده سابقا عالم الاجتماع الأمريكي ليرنر دانيل، في مؤلفه "زوال المجتمعات التقليدية" الذي نشره عام 1958, وكان الأردن من بين تلك الدول التي تضمنتها دراسته الشهيرة, وقد رأى أن انتشار التعليم يؤدي إلى الانفتاح على وسائل الإعلام، ومن ثم إلى المشاركة السياسية.[9]

ويدعم الواقع الإعلامي في الأردن هذه الرؤية، فتشير الإحصائيات الرسمية إلى أن نسبة الأمية فيه, هي الأدنى عربيا، إذ انخفضت من (5ر10%) في عام (2003) إلى (7.7%) عام (2009)، والى (3.7%) عام (2010)[10]، وهو ما يفترض حسب (ليرنر) انفتاحا واسعا على وسائل الإعلام، خاصة المقروءة منها، وحماس شديد، نحو المشاركة السياسية. وهو ما يدفع الباحث إلى القول بأن شروط التنمية السياسية والمشاركة في الأردن قد تحققت،. إذ إن حجم الانفتاح على وسائل الإعلام قد

بلغ مستوى يجعل من السهل التنبؤ معه بحدوث تغيير اجتماعي وسياسي. فقد أفادت دراسة أن 36%من الأردنيين يستخدمون الإنترنت، ثلثاهم من الذكور وأن 67%من المستخدمين هم من الفئة العمرية 15–29عاما[11] .

ثانيا- الدراسات السابقة:

بعد التقصي والبحث عن الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة، سواء منها تلك التي عالجته من جوانبه القانونية والسياسية أو من جوانبه الإعلامية, وقف الباحث على مجموعة من الدراسات ذات علاقات ارتباطية متنوعة معه, وقد تم حصرها على النحو الآتي:

1– دراسة منصور العواملة (2001) وهي "تقييم شروط مكنة انتخاب النواب في القانون الأردني المؤقت رقم (34) لسنة 2001 على ضوء أحكام مكنة الانتخاب بوجه عام"[12]، وقد استهدفت الدراسة تنقية الشروط المتعلقة بمكنة الانتخاب" أي القدرة على الاختيار, أو أهلية القدرة على الانتخاب – من المساس بمبدأ العمومية، وقد رأى الباحث لتحقيق هذا الغرض معالجة مبادئ وطبيعة مكنة الانتخاب القانونية، فلسفيا وقانونيا، ثم استعرض شروط مكنة الانتخاب في القانون الأردني المؤقت رقم (34) لسنة 2001بوجه خاص، مع بيان الشروط التي تعتبر قيودا بطبيعتها، والشروط المغالى بها، التي تحولت إلى قيود تهدم مبدأ المساواة، ولذلك أوصى الباحث بالتخلص منها لتتسم الشروط بالنقاء والشفافية، فتنسجم مع وجوب أن يكون الانتخاب عاما، بوصفه حقا شخصيا لصيقا بالذات الإنسانية، وواجبا اجتماعيا، بوصف تلك الذات الإنسانية عضوا في الهيئة الاجتماعية، وتنتمي إليها، وتؤثر وتتأثر فيها بتلك الهيئة التي تحمل جنسيتها.

2– دراسة أمين سلامة العضايلة عام (2000)[13] "النظام القانوني لأهلية الانتخابات وأهلية الترشيح لانتخابات المجالس النيابية والمجالس المحلية في الأردن" وهي دراسة قانونية تحليلية، انطلقت من منظور أهمية الانتخابات بأشكالها المتعددة كأكثر وسائل إسناد السلطة ديمقراطية، وهي الأقرب إلى تحقيق العدالة والمساواة، كما أن مبدأ سيادة الأمة ومبدأ سيادة الشعب أصبحا يشكلان حجر الأساس لجميع المؤسسات في الدولة, ويتم إسناد السلطة بها عن طريق الانتخاب.

3– دراسة علي خطار شطناوي (1997) وهي بعنوان: "حق الترشيح في التشريع الأردني"[14]، وقد استهدفت دراسة موضوعات: التفرغ للعمل النيابي, وحق الترشيح لعضوية المجالس النيابية, وحق الترشيح لعضوية المجالس المحلية, والرقابة القضائية على مشروعية الترشيح.

وقد لاحظ الباحث من دراسته أن الأردن تبنى مبدأ سيادة الأمة باعتباره أساسا ومرتكزا ديمقراطيا للسلطة السياسية في الدولة، لهذا حرصت دساتير المملكة المتعاقبة على ضمان حق الترشيح لجميع الأردنيين بلا استثناء. ولكن هذا الحق الدستوري ليس حقا مطلقا، بل مقيدا بعدة قيود أساسية استهدفت الشارع، منها ضمان وصول أفضل المرشحين إلى قبة البرلمان.

وقد أكد الباحث على المادة (75) من الدستور الأردني التي حددت الشروط الواجب توافرها في المرشح لعضوية مجلس النواب.

وقد انتهى الباحث إلى جملة من التوصيات أهمها:

- العدول عن فكرة منع الجمع بين عضوية البرلمان والوظيفة العامة المحلية, بالنظر إلى ما ينطوي عليه الجمع بينهما من مزايا ايجابية على الصعيد السياسي.
- تقرير بعض الاستثناءات على مبدأ عدم جواز الجمع بين عضوية مجلسي البرلمان والوظيفة العامة, بغية رفد البرلمان بخبرات وكفاءات إدارية.
- يتعين على المشرع العادي والقضاء الإداري التقيد بمفهوم الوظيفة العامة الذي حددته المادة (76) من الدستور.
- يجب توحيد الاختصاص القضائي بالنظر في المنازعات الانتخابية, إذ يجب أن يعهد بها إلى محكمة العدل العليا، باعتبارها المحكمة الإدارية الوحيدة في الأردن, وإن هذه الطائفة من المنازعات تندرج ضمن منازعات القانون العام.

4- دراسة نعمان أحمد الخطيب (1992) وعنوانها: "الناخب والمرشح في ظل قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (22) لسنة 1986 المعدل بالقانون رقم (14) لسنة 89"[(15)].

وقد ألقت هذه الدراسة الضوء على قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (26) لسنة 1986, الذي تم تعديله بموجب قانون رقم 14لسنة 1989, بعدما أعيدت دراسته من جديد على ضوء ما وجهت إليه من انتقادات متعددة، واعتبره الباحث أنه أهم قانون انتخاب عرفته الأردن (إمارة ومملكة) على المستويين النظري والتطبيقي, لأنه من جهة أولى جاء بعد عشرين عاما من العمل بقانون الانتخاب السابق عليه رقم 14لسنة 1960,ومن جهة ثانية جاء إطارا دقيقا وموجها رئيسيا للعملية الانتخابية لعام 1989, تالية لآخر عملية انتخابية تمت في الأردن بتاريخ 24نيسان1967,وانتهى الباحث في دراسته إلى جملة من المقترحات أهمها:

- انتخاب ممثلي المجتمع في مجلس النواب وظيفة وليس حقا مطلقا، وفرض عقوبة جنائية على من يتخلف عن الانتخاب إذا توافرت فيه شروط الناخب.
- تخفيض سن الناخب إلى (18) سنة بدل (19) ليتطابق مع سن الرشد المدني المحدد في المادة (34) من القانون المدني الحالي.

- إلغاء الشرط الوارد في الفقرة (هـ) من المادة (18) من القانون الانتخابي, والذي يتطلب من المرشح أن لا يكون منتميا إلى تنظيم غير مشروع.

5– دراسة حلمي خضر ساري (1991) "دور وسائل الاتصال في السلوك الانتخابي: دراسة تحليلية في سوسيولوجيا الاتصال في المجتمع الأردني"[(16)], وقد استهدفت الدراسة تحليل الدور الذي قامت به وسائل الاتصال المختلفة في الحملة الانتخابية في الأردن عام 1989, من أجل التأثير على اتجاهات الرأي العام الأردني في عملية التصويت. واتخذ الباحث من طلبة الجامعة الأردنية مجتمعا دراسيا، وقد انتهت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها:

- الكشف عن جوانب السلوك الاتصالي المختلفة في المجتمع الأردني، إضافة إلى تحديد دور كل وسيلة من وسائل الاتصال في التأثير على اتجاهات الرأي العام وسلوكه الانتخابي، وبينت الدراسة أيضا دور الجماعات المرجعية في تشكيل اتجاهات الناخبين وسلوكهم الانتخابي.

- توضيح أن تأثير الاتصال الشخصي على اتجاهات الرأي العام في الريف والبادية كان أقوى, في حين كانت الوسائل الأخرى أقوى في التأثير على الرأي العام في القطاع الحضري.

ولقد عالجت دراسات أخرى جوانب ذات صلة بموضوع دراستنا الحالية، إضافة إلى الدراسات سابقة الذكر وهي:

1: دراسة حاتم علاونة عام (2007) "المقال الصحفي في الصحافة الأردنية اليومية: دراسة تحليلية لآراء النقابيين في محافظة إربد"[(17)], وقد استهدفت الدراسة التعرف على مدى إقبال النقابيين في محافظة إربد، على قراءة المقال الصحفي، ودوافع قراءته وأساليبها ومواقفهم من كتاب الأعمدة الصحفية.

ومن أبرز نتائجها:

- أن (80.4%) من النقابيين يقرأون المقال الصحفي، والرجال يقرؤونه أكثر من النساء، وأن المحامين من أكثر النقابين تعرضا للمقال.

- تصدرت الموضوعات السياسية التي يتناولها المقال، قائمة الموضوعات التي تحظى باهتمام النقابيين, تلتها الاجتماعية فالعلمية والاقتصادية.

- جاءت المقالات التي تعالج الشؤون العربية في طليعة اهتمامات النقابيين، متقدمة على المقالات التي تعالج الشؤون الأردنية، كمؤشر على مدى اهتمام النقابيين الأردنيين بالقضايا العربية.

2- دراسة محمود منصور هيبة عام (2004) "دور كتاب الأعمدة الصحفية في الصحافة المصرية في دعم الهوية العربية"[18] وهي دراسة مسحية وصفية, استهدفت التعرف على دور كتاب الأعمدة في دعم الهوية العربية، وذلك من خلال رصد دور الكتاب فيما قدموه من كتابات عن طبيعة العلاقات المصرية العربية, والعلاقات المصرية الأمريكية، والكشف عما قدمه هؤلاء الكتاب لنظام الحكم السابق في العراق، ومواقفهم من أسلحة الدمار الشامل، وقرارات مجلس الأمن , والحرب على العراق واحتلاله من قبل الأمريكيين، والوقوف على أساليب التعبير واللغة التي اتخذها الكتاب، سعيا منهم إلى توجه معين أو رفض توجه آخر.

3: دراسة غادة عبد التواب اليماني عام (2004), وهي بعنوان "دور الصحافة في تكوين اتجاهات الرأي العام المصري تجاه السياسة الأمريكية عقب أحداث سبتمبر"[19] دراسة ميدانية على عينة من طلاب وأساتذة جامعتي طنطا والمنيا), وقد وظفت الدراسة المنهج المقارن لدراسة وتحليل أثر الصحافة في تكوين اتجاهات الرأي العام المصري، وتحليل العلاقات الارتباطية بين المتغيرات, والمنهج الإحصائي, لمعرفة الجوانب الكمية لبيانات ومعلومات الدراسة، باستخدام استمارات الاستبانة، واستهدفت الدراسة تطبيق النظرية الوظيفية في دراسة أساليب تكوين الاتجاهات، وصولا إلى الكشف عن دور الصحافة في تكوين اتجاهات الجماهير تجاه السياسة الأمريكية، عقب أحداث سبتمبر وما أعقبها من أحداث.

وقد توصلت الدراسة إلى أن معظم الصحف القومية تمثل لدى غالبية المبحوثين (82.3%) مصدرا رئيسيا لتكوين الاتجاه لديهم عن السياسة الأمريكية.

مدى اهتمام النقابيين الأردنيين في القضايا العربية.

والملاحظ على تلك الدراسات أنها تناولت جوانب محددة من موضوع الدراسة, أو تشترك معها في جوانب معينة. وباستثناء دراسة حلمي خضر ساري سابقة الذكر، فإن الدراسات الأخرى عالجت الموضوع من جوانب قانونية، وأخرى عالجته من زاوية دور الصحافة في تكوين الاتجاهات, في حين تناولت الدراسة الأخيرة مقروئية المقال الصحفي لدى النقابيين في الأردن. لذلك فإن هذه الدراسات لم تلامس موضوع الدراسة مباشرة، بل طرقت موضوعات ذات علاقة ارتباطية به, لكنها لم تطرقه ضمن الأهداف البحثية للدراسة، لأنه موضوع يمتاز بالجدية والأصالة بسبب حداثته, كما أن الدراسة بموضوعها وأهدافها, لم يتم التصدي لها – بحدود علم الباحث –,لذا فإن الإقدام على موضوعها بالوصف والتحليل بات أمرا ملحا.

ثالثا – هدف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحليل مضامين عينة من المقالات الصحفية التي عرضتها صحيفة الرأي اليومية في الفترة من (نهاية آذار 2010 إلى منتصف تموز2010) , لما لهذه الصحيفة من أهمية كبيرة في الرأي العام الوطني يمثله انتشارها الواسع, ومستوى

كتابها الذين يمتاز بعضهم برتبته الأكاديمية, حول موضوع الانتخابات النيابية المقبلة في ظل القانون الجديد للانتخابات, وصولا إلى الإحاطة والإلمام بالاتجاهات والآراء التي طرحتها حول الموضوع ذاته, ولعل في ذلك كشف الاتجاهات الرأي العام في الأردن، نحو مفهوم جديد لعضو مجلس النواب ودوره, الذي يريده وتطرحه وسائل الإعلام، كمحاولة منها إلى إيصال مجلس نيابي فاعل ومؤثر إلى مجلس الأمة، يؤدي واجبه التشريعي والرقابي على أكمل وجه. ويتسق مع الدستور, ومع روح العصر التي تعني تحقيق قيم الديمقراطية والعدالة والمساواة في الحياة السياسية للمجتمع والدولة، وما يطرحه من منظور متطور لمفهوم السلطة, والوصول إليها، وتقاسمها.

رابعا - تساؤلات الدراسة وفرضياتها:

تنطلق الدراسة من تساؤلين بحثيين فقط, حول تناول صحيفة الرأي للانتخابات النيابية المقبلة في ظل القانون الجديد لها, وهما:

أولا: ما هي اتجاهات ومواقف المقالات التي نشرتها صحيفة الرأي حول موضوعات: (الصوت الواحد، الدوائر الوهمية، مكنة الانتخاب، ونظام الكوتة النسائية) التي تضمنها قانون الانتخابات النيابية الجديد أثناء الفترة التي حددتها الدراسة.

ثانيا: ما هي الأفكار والسلوكات الانتخابية التي دعت إليها الصحيفة للوصول إلى مجلس نيابي سادس عشر ذي كفاءة عالية وأداء نيابي يلبي الحاجة إليه، ويحوز على رضا الرأي العام الوطني.

كما تنطلق الدراسة, من فرضية بحثية تتمحور الدراسة حول اختبارها وهي:

لقد أثر انعكاس اتجاهات ومواقف الرأي العام حول قانون الانتخابات في صحيفة الرأي، قبل صدوره، على مضمون القانون بعد صدوره، خاصة ما يتعلق منه بموضوعات: الصوت الواحد، الدوائر الوهمية، مكنة الانتخاب، ونظام الكوتة النسائية. ويقصد الباحث من وراء طرحه هذه الفرضية اختبار وجود أو عدم وجود دور مؤثر للصحافة في صناعة القرار السياسي في الأردن.

خامسا - التعريفات الإجرائية للدراسة:

لقد وظفت الدراسة مفاهيم يحتاج بعضها للتوضيح, في إطار منهجي يخدم الدراسة وأهدافها بشكل سليم، ويجعل فهم مقاصدها سهلا يسيرا، ويسهم في إضاءة طريقها حتى منتهاها. وأهم تلك المفاهيم ما يلي:

1– المقال الصحفي: ويقصد به في هذه الدراسة ما يكتب في الصحف اليومية من مضامين في زوايا محددة ومن قبل كتاب محددين, للتعبير عن موقفها ومواقفهم وآرائهم حول الأحداث الجارية والقضايا والمشكلات التي تهم القراء[20].

2- الاتجاه: يعد مفهوم الاتجاه من المفاهيم الرئيسية، حيث إنه يدرس الفرد من حيث إنه كائن حي يؤثر في الآخرين ويتأثر بهم ومن حيث صلته بالبيئة المحيطة, مع الاهتمام بما تحدثه هذه الصلات البيئية والأحداث المحيطة بالفرد من آثار على أفكاره وانفعالاته وعاداته[21].

ويعرفه البعض بأنه الاستجابة المكتسبة والانفعالية لمنبه معين, كموقف المرء من رأي معين أو مذهب خاص, أو موقفه من حزب ما أو من جماعة معينة, وهي استجابة ثابتة إلى حد ما تشتمل على توقع تجربة ما والاستعداد لاستجابة معينة دوما. كما يعرفه البعض الآخر بأنه إحساس أو رد فعل لتقييم بعض الموضوعات أو القضايا المحيطة بالفرد. وتتسم الاتجاهات بخصائص عديدة وأهمها أنها مكتسبة وليست فطرية، وترتبط بمثيرات اجتماعية، فضلا عن ثباتها، كما أن الاتجاه يقع دائما بين طرفين متقابلين هما التأييد أو المعارضة المطلقة[22].

3- الرأي العام: يعرف الدكتور محي الدين عبد الحليم الرأي بأنه الاتجاه السائد بين مجموعة من الناس تربطهم مصلحة مشتركة نحو قضية تهم أفراد هذه الجماعة في وقت معين، على أنيتم التعبير عن هذا الاتجاه من خلال الحوار الواعي والنقاش الموضوعي والجدل المنطقي، الذي تتنافس فيه الآراء المختلفة حيث يسود رأي منها تقتنع به الأغلبية, شريطة أن تتبناه الأغلبية والأقلية معا عن رضى واقتناع[23].

سادسا- أهمية الدراسة ومبرراتها:

تعد الصحافة في كل الأنظمة الديمقراطية إحدى القوى السياسية التي تلعب دورا أساسيا في حياة المجتمع، ذلك أن رسالتها هي التعبير عن الرأي العام واتجاهاته، وكل ما يجيش في صدور المواطنين من آمال وألام وفكر, فضلا عن دورها في صنع الرأي العام، فللصحافة مميزات عديدة في مجال التأثير على جمهور القراء, وتسخير إمكانياتها وتوظيفها لخدمة الأغراض الإعلامية[24].

لذا تكتسب هذه الدراسة أهميتها من محاولة التعرف إلى دور الصحافة كوسيلة فعالة في التأثير على جمهور القراء في الأردن، وتكوين اتجاهاتهم حول الانتخابات النيابية المقبلة في ظلال قانون الجديد لها، والتي تمثل ركنا أساسيا في بنية النظام السياسي فيه.

وقد لاحظ الباحث جدلا إعلاميا واسعا، ما زالت الصحافة الوطنية تخوض فيه حول هذا القانون والانتخابات النيابية المقبلة، وهو جدل يصعب على القارئ فهمه وأبعاده السياسية، لذا رأى الباحث أن يخوض غماره، بدراسة مضامين المقالات لصحيفة الرأي الأردنية , وصولا إلى الكشف عن اتجاه مضامينها وحدتها حول ذات الموضوع.

ولعل في ذلك استجلاء لطبيعة العلاقة بين الصحافة والسياسة، تلك الطبيعة التي لم يتم استجلاؤها بالقدر الكافي، ونادرا ما تصدى الإعلاميون العرب لهذا الموضوع، بهدف تشخيص وتحليل المؤثرات الصحافية على عملية صنع القرار، بيد أن الدارسين الأمريكيين كانوا أكثر إسهاما في التصدي لذلك, وهو ما أشار إليه بعض الباحثين العرب في الأردن[25].

لذا تأتي الدراسة محاولة من الباحث لملء فراغ في المكتبة العربية، كما أنها تعالج موضوعا لم يكتمل كثير من فصوله بعد، فهي محاولة لوضع أصحاب القرار السياسي في صورة الرأي العام الذي تقدمه الصحيفة المذكورة, حول قضية مرتبطة ارتباطا وثيقا بحاضر ومستقبل النظام السياسي للدولة، لا سيما أنها صحيفة تعرض لوجهتي النظر الرسمية والشعبية, حسبما أشارت إليه بعض الدراسات التي أجريت في الأردن, وسبق الإشارة إليها في المقدمة.

كما ترجع أهمية الدراسة في تناولها موضوعا ما زال يدور حوله جدال واسع, ولم يعثر الباحث على دراسة واحدة تعالجه، وهي بذلك تحقق سبقا في خوضها هذا المضمار، كما أنها تأتي لتفتح الأفاق نحو مزيد من البحث والتأمل في مضامين الصحافة الوطنية حول الموضوع ذاته، إضافة إلى ما يمكن أن تسفر عنه من نتائج تغني المكتبة العربية.

سابعا - منهجية الدراسة:

1– منهج الدراسة:

يتناول الباحث في هذه الدراسة موضوعا سياسيا ما زال ثمة جدال واسع بين الحكومة والمعارضة حوله، ويشكل ذلك صعوبة منهجية للباحث. ونظرا إلى أن أية دراسة تظل محدودة من جهة بتوافر المصادر ومقيدة من جهة أخرى بعامل الوقت, فإن ذلك قد يؤدي إلى إشكاليات منهجية لا مفر منها. ولهذا فإن فهم أي موضوع سياسي مهم لابد أن يكون فهما محدد الإطار تاريخيا. ولما كان رؤساء الصحف والعاملون فيها يلجؤون حتما إلى ذخيرة معينة من المفاهيم والعقائد الإيديولوجية , فإن على الباحث أن يستكشف هذه الذخيرة ومصوغاتها، وكيف أغنت موضوع التحليل.

لذا يرى الباحث أن طبيعة الدراسة تستلزم الاستعانة بمنهجين، الأول وصفي تفسيري للوصول إلى عرض تحليلي للظاهرة قيد الدراسة, وهي القانون الجديد والانتخابات النيابية والتفاعلات السياسية التي يعكسها الرأي العام حول ذات الموضوع، والثاني تحليل نوعي لمضمون المقالات الصحفية التي تناولت موضوعات الانتخابات النيابية والقانون الجديد لها.

فالمنهج الوصفي يمكن من وضع تصور دقيق لخصائص الظاهرة موضوع الدراسة سواءٌ كانت فردا أو موقفا أو جماعة, وذلك بقصد تشخيصها وكشف جوانبها وتحديد العلاقات بين عناصرها الداخلية وبين ظواهر أخرى. والمنهج الوصفي لا يقف عند حدود تشخيص الظاهرة موضوع البحث ولكن يذهب إلى أبعد من ذلك فيحلل ويفسر ويقارن أملا في التوصل إلى

تعميمات ذات معنى تغني معارفنا عن تلك الظاهرة، أما التفسير فهدفه اختبار العلاقات السببية بين المتغيرات والكشف عنها مما يسمح باستنتاجات تستبعد الفروض البديلة التي قد تفسر النتائج التي يتم التوصل إليها[26].

ليس من نافلة القول الإشارة إلى أن ثمة جدالاً قد اشتد بين منظري (تحليل المضمون) فهل يكون تحليل المضمون كميا أو نوعيا ؟ إن ممثلي المنهج الكمي مثل (لاسويل) و (ليرنر) و (بوول) لا يرون أي معنى لتحليل المضمون إن لم يتمكنوا من الإجابة عن السؤال الذي تتم معالجته بطريقة كمية لكن (أورونو) و (دوركهايمر) يقولان إن تحليل المضمون الكمي يصف الحالة القائمة بدلا من أن يضعها موضع التساؤل. وعندما يضع الباحث المشكلة بكامل أوجهها موضع التساؤل بما في ذلك هدفها يمكننا عندئذ فقط أن نتكلم عن وجود تحليل نقدي[27].

وقد أخذت بطريقة (أودورنو) و (دوركهايمر) الديالكتيكية في تحليل المضمون النوعي، التي ترتب النص أو المشكلة في إطارهما المجتمعي، وتبحث وتحلل المضامين النصية وفقا لإطارها الاجتماعي العام الذي تستقي منه تفسير العلاقات بين هذه المضامين وجملة الحاجات والأهداف والاتجاهات والقيم التي تسعى النصوص إلى طرحها، وهي طريقة أكثر وجاهة وثباتا من تلك التي ينتهجها أتباع تحليل المضمون الكمي.

2- العينة:

إن تحديد الإطار التاريخي للدراسة مهم، وفي هذا الإطار رأى ستمبل1952 Stempel أن زيادة العينة لأكثر من (12) عددا لم تحسن من الدقة بشكل هام، كما أوضح جيربنز ورفاقه (Gerbner Etal) عام 1977 بان عينة من أسبوع واحد من برنامج موسمي ستعطي نتائج يمكن مقارنتها بمختلف تواريخ العينات التي نأخذها خلال العام كله[28].

وقد وجدت أن أفضل فترة زمنية هي الفترة الممتدة ما بين (نهاية آذار 2010 وحتى منتصف تموز 2010). وهي فترة تسبق صدور قانون الانتخابات الجديد بأكثر من شهر ونصف وتليه أيضا بالمدة نفسها، مما يسمح للباحث بإجراء مقارنة لمضامين المقالات الصحفية قيد الدراسة، واتجاهاتها حول ذات الموضوع ومفرداته. إذ تمثل هذه الفترة في شقها الأول فترة حضانة للقانون في الدوائر السياسية المعنية بإخراجه، كما تمثل للصحافة فترة ترقب ومحاولات توجيه صانعي القرار إلى إخراج معين للقانون ومفرداته، وأما بعد صدوره فهي تمثل فترة تحليل وتفسير ونقد له واتخاذ مواقف محددة منه واتجاهات معينة نحوه، وهي أيضا فترة توجيه نحو شكل ومضمون محددين للانتخابات النيابية المقبلة, لإفراز المجلس النيابي السادس عشر من عمر الحياة النيابية في الأردن، وهو ما تقصده الدراسة ويمثل هدفا أساسيا لها تسعى إلى تحقيقه.

وقد استقر الرأي على اختيار صحيفة الرأي, التي تقدم نفسها على أنها صحيفة يومية عربية سياسية تصدر في عمان, مجتمعا للدراسة. وقد روعي في هذا الاختيار عدة اعتبارات تتعلق بتنوع اتجاهات الصحيفة وسعة انتشارها، فقد أوضحت دراسة

حاتم علاونة" المقال الصحفي في الصحافة الأردنية اليومية "سابقة الذكر، أن (43.1%) من حجم عينة الدراسة تلك يقرأون مقالات صحيفة الرأي وتحظى لديهم باهتمام كبير، مقابل (25.6%) لصحيفة الدستور و(18%) لصحيفة الغد، أما العرب اليوم فقد حصلت على (11.4%) من اهتمام العينة، لا سيما أن مجتمع الدراسة مثلته عينة من النقابيين المعروف عنهم أنهم يمثلون قادة الرأي الذين أشارت لهم دراسات سابقة بالأهمية، وهو ما يؤشر على جماهيرية صحيفة الرأي وكتابها الذين ينشرون مقالات تحظى باهتمام القراء[29]. لا سيما أن كتابها يمتاز بعضهم بمستوى أكاديمي رفيع، من الصعب تجاهل إنتاجهم الفكري ورؤاهم وتصوراتهم, خاصة حينما يتعلق الأمر بموضوع الانتخابات النيابية، لأهميته البالغة في هذه الحقبة الصعبة والحرجة من تاريخ هذا البلد.

وقد تناول الباحث جميع المقالات التي عرضتها الصحيفة، في الفترة ذاتها دون استثناء، وتم البحث عن المقالات التي تناولت موضوع الدراسة، من زواياه المختلفة، وتم تحديدها كاملة كمجتمع للدراسة, ب صرف النظر عن مواقفها واتجاهاتها منه, وفقا لحيادية الباحث وموضوعية الدراسة.

إن اختيار الباحث للمقال الصحفي يلبي طموحات الدراسة. إذ أكثر ما تتضح الأفكار والآراء والاتجاهات في المضامين الإعلامية فيه. كما أن تحليل المقالات التي عرضتها الصحيفة, قيد الدراسة هو الأنسب؛ إذ تشير الدراسات الإعلامية إلى أن المقال الصحفي احد أهم أنواع الكتابة الصحفية، وتتجلى أهميته "في الوظيفة التفسيرية والتوجيهية للصحافة، والمساهمة في تغيير الاتجاهات وتشكيل الآراء حول القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، الأمر الذي جعل منه أداة من أدوات الرأي والتوجيه والتثقيف والإرشاد "[30].

كما انه يعبر بشكل مباشر عن موقف الصحيفة ومواقف بعض الكتاب من الأحداث اليومية والقضايا والمشكلات التي تهم القراء داخليا وخارجيا، ويمكن الصحيفة من تحقيق نفوذ إعلامي واستقطاب أكثر للقراء، لأنه يعتبر منبر الصحيفة الذي تتحدث من خلاله إلى قرائها، فتؤثر في ميولهم واتجاهاتهم[31]." ويصبحون أكثر تقبلا للأفكار الجديدة "[32].

كما يتصف المقال بعدد من الصفات والخصائص التي تجعل منه أكثر الأجناس الصحفية نجاعة مثل خاصية الطرافة والحداثة والإقناع والثبات والتجرد[33].

من جانب آخر, استنتج حاتم علاونة من دراسة له أن ثمة إقبالا للقراء في الأردن على قراءة المقال الصحفي بلغت في دراسته ما نسبته (80.4%) من العينة، كما توصل إلى أن الجوانب السياسة التي يتناولها المقال تصدرت قائمة الموضوعات التي تحظى باهتمام القراء تلتها الموضوعات الاجتماعية، فالعلمية، والاقتصادية[34].

ثامنا: الإطار النظري للدراسة:

تستلزم طبيعة الدراسة, وأهدافها, والمنهجية الموظفة للإجابة عن فرضياتها, من الباحث, تحديد منطلقات الدراسة وإطارها النظري, وقد وجد الباحث أن نظرية ترتيب الأولويات (وضع الأجندة) اسلم منطلق لدراسته، إضافة إلى عرض تحليلي لموضوعها الأساسي وهو: "قانون الانتخابات الجديد لعام 2010", مبينا أهم نقاطه الجديدة، ذات الأهمية, التي هي محل اهتمام الرأي العام والصحافة الوطنية، من خلال حضورها بشكل جلي، وأثير حولها جدل واسع في وسائل الإعلام، ولعل أهمها: موضوعات" الصوت الواحد" "والدوائر الوهمية" و"مكنة الانتخاب" و"نظام الكوتة النسائية"، هذه الموضوعات التي تمثل لدى الباحث فئات تحليل الدراسة، وسيتم تعريفها إجرائيا لاحقا. وعليه فإن الباحث يجد لزاما عليه التمهيد لدراسته التطبيقية بمحور نظري يعالج الموضوعين التاليين:

1- دور الصحافة في التنمية والمشاركة السياسية:

تنطلق الدراسة نظريا, في توصيف العلاقة بين الصحافة والسياسة, من منظور نظرية ترتيب الأولويات، إذ تؤكد على وجود علاقة ايجابية بين ما تؤكده وسائل الإعلام في رسائلها, وبين ما يراه الجمهور مهما, وعليه ترى أن وسائل الاتصال تقوم بترتيب الأولويات للجماهير، وتقوم بدور النصير الأكبر في صنع الثقافة السياسية لها، بحيث تربط بين تصور – إدراك الناس للواقع السياسي، وبين الشؤون والاهتمامات السياسية اليومية, ويمكن أن تلعب وسائل الإعلام من خلال وظيفة ترتيب الأجندة دورا اجتماعيا بتحقيق الإجماع حول بعض الاهتمامات عند الجمهور التي يمكن أن تترجم فيما بعد باعتبارها رأيا عاما[35].

ونظرية الأجندة ظهرت في نهاية العقد الخامس من القرن الماضي على يد نورتن لونج Norton Long وبرنارد كوهين Bernard Cohen الذي قال: "إن الصحافة يمكن ألا تكون ناجحة كثيرا في أن تقول للناس بماذا يفكرون، ولكنها ناجحة إلى حد كبير في أن تقول للقراء عن الأشياء التي يفكرون حولها "[36]، نضيف إلى ذلك مقولة برنا رد بيرلسون Bernard Berelson الذي اعتبر: "أن وسائل الاتصال تعد المسرح السياسي للمناظرات الجارية، ويرى أن هناك بعض الدلائل بان المناقشات الخاصة حول المسائل السياسية تأخذ مؤشراتها من عرض وسائل الأعلام لهذه المسائل، إذ إن الناس يتحدثون في السياسة متمشين في ذلك مع الخطوط التي ترسمها وسائل الاتصال"[37]. فوسائل الاتصال بهذا المعنى هي التي ترشد وتعلم الجمهور عما يتحدث به، وبناء على هذا النموذج فإن الجمهور لا يتعلم من وسائل الاتصال المسائل العامة والأمور الأخرى فحسب، بل يتعلم أيضا مقدار ما تبلغه هذه المسائل من أهمية, تبعا للتأكيد الذي تلقاه من قبل وسائل الإعلام.[38]

إن هذا المفهوم لدور وسائل الإعلام يحتاج لتهيئة المسرح أمامه للعمل وفقا للاستراتيجيات الوطنية وأولوياتها، ولعل ميادين التنمية السياسية التي تهدف إلى تحريك المشاركة السياسية وتفعيلها للمواطنين، ومنها المشاركة في الانتخابات النيابية,

للمساهمة في صنع القرارات ذات الارتباط الوثيق بحياتهم، أهم ميدان في هذه المرحلة لوسائل الإعلام للقيام بدور ما فيه وفقا لهذه النظرية، إذ تعمل الصحافة على تنظيم بنية التفكير للمواطنين في الأردن حول الظاهرة موضوع الدراسة وهي الانتخابات النيابية وقوانينها.

وقد عني دارسو السياسة بمفهوم التنمية السياسية, وتوسيع دائرة المشاركة في شؤون الحكم والإدارة وتشجيع وتفعيل هذه المشاركة, ثم تحديث وتطوير النظم والإجراءات والطرق والأساليب والوسائل والإدارات التي تكفل تحقيق أهداف الدولة, ثم زيادة المعرفة والتوعية لأفراد المجتمع بأبجديات العمل السياسي، وتربية أهوائهم وتنمية قدراتهم على العمل الجماعي وإخراجهم عن نطاق الحياة الفردية في العمل العام, ورفع سقف الحرية للتعبير عن الآراء والأفكار النافعة. ثم هي حالة الانتقال من أُسار التخلف الفكري والثقافي والجمود إلى رحاب الوعي والمعرفة والنشاط, وأخيرا هي الرغبة في التغيير نحو الأفضل والانفتاح على كل ما هو حضاري وجديد[39].

أما المشاركة السياسية فتأخذ أشكالا مختلفة, لعل أهمها ممارسة الشورى والانتخاب والمشاركة في الاستفتاء الشعبي والبيعة والترشيح' وإبداء الرأي الموافق والمعارض والتعبير بالقول والكتابة والرسم والتصوير والدعم الجماهيري والتمثيل النيابي والعقد الاجتماعي. ومن صور المشاركة أيضا ممارسة السلطة، والرقابة والإشراف الدائمان من قبل الأمة وممثليها على الحكام، تلك الرقابة التي تؤدي إلى خضوعهم للقوانين. وكذلك المشاركة بالعقد الرضائي الذي يؤدي إلى صون مبدأ المشروعية وإرساء دولة القانون[40].

2– قانون الانتخابات النيابية الجديد لعام 2010 المؤقت:

لقد أقرت الحكومة الأردنية بتاريخ 2010 /5/19 قانون الانتخابات الجديد، وأبقت على نظام الصوت الواحد، الذي يعني "اقتصار حق الناخب على إعطاء صوته لمرشح واحد، بعد أنكان يعطيه لأي عدد تحت سقف عدد المقاعد بالدائرة" وجاء به التعديل الذي تم على النظام عام 1993الذي انتقدته المعارضة الأردنية[41].

وفي عام 2003 تمت تعديلات مست تقسيم الدوائر فقط، باعتماد اللواء أساسا كدائرة انتخابية، حيث قفز عدد الدوائر إلى 45 دائرة انتخابية، تفاوت تمثيلها بين مقعد واحد أو أكثر وحتى ستة مقاعد"[42].

وتضمن القانون الجديد قرارا بزيادة عدد مقاعد البرلمان من "مائة وعشرة مقاعد إلى مائة وعشرين مقعدا، ستة منها للكوتا النسائية، ليصبح عدد مقاعد النساء اثني عشر مقعدا، فيما المقاعد الأربعة الأخرى موزعة على المدن الكبرى"[43].

كما أقر القانون تفعيل دور القضاء، وذلك بتشكيل لجنة عليا للإشراف على الانتخابات يشرف عليها قاض من الدرجة العليا يسميه رئيس المجلس القضائي, وللحد من الرشاوى التي شابت الانتخابات السابقة، حظر على المرشحين تقديم هدايا أو مساعدات نقدية أو عينية، باعتبارها خطوة لشراء الأصوات.

وقد وجهت لهذا القانون انتقادات شتى، إذ اعتبر أنه أبقى على نظام الصوت الواحد المعمول به منذ عام 1993، الذي تعرض لهجوم مستمر من قبل أحزاب المعارضة والنقابات والسياسيين ووسائل الإعلام, من منظور أنه ينتج برلمانا ذا انتماءات عشائرية بدلا من نواب يمثلون الشعب بشكل حقيقي(44).

وحال صدوره أكد تجمع يضم سبعة أحزاب معارضة أن قانون الصوت الواحد يؤكد عدم حرص الحكومة على الإصلاح أو تفعيل التنمية السياسية في البلاد , كما رأت أنه "شوه الديمقراطية في البلاد", وأنه "أسهم في تضخيم القوى الاجتماعية على حساب القوى السياسية"(45).

وأكدت الأحزاب المعارضة أن "تقسيم الدوائر الانتخابية من شأنه أن يسهم في زيادة تفتيت النسيج الاجتماعي في ال بلاد". واعتبرت التغييرات التي تم الإعلان عنها في القانون "شكلية لا تمس بجوهر القانون الذي حول مجلس النواب إلى مؤسسة خدماتية مرتبطة بالحكومة على حساب دورها السياسي"(46).

وبينت المعارضة "أن تفعيل الحياة السياسية والسير في طريق الإصلاح لا يمكن أن يتم في ظل إصرار الحكومة على التمسك بقانون الصوت الواحد "رغم حجم المطالبات السياسية والشعبية باعتماد القوائم النسبية وإصدار قانون عصري للانتخاب"(47).

وأسست المعارضة وجهة نظرها على أساس ان قانون الانتخابات الجديد، لم يكن نتيجة تفاعل اجتماعي وسياسي، "فالحكومة أنتجت القانون بمعزل عن القوى السياسية ومؤسسات المجتمع المدني", وإن الأردن لا يجب أن يكون حقل تجارب باعتبار أننا مررنا بتجربة قانون الصوت الواحد المجزوء منذ سبعة عشر عاما، وقد وصف أمين عام حزب جبهة العمل الإسلامي وهو اكبر تجمع سياسي معارض في البلاد نتائج القانون "بالكارثية", وطالب بتحول ديمقراطي يفضي إلى تداول للسلطة "كما وصف القانون الجديد بعدم الوضوح وفيه الكثير من الغموض، ويحتاج للمزيد من الدراسة والفهم" (48)*.

القسم التحليلي من الدراسة:

يتبع الباحث في هذا القسم منهجية خاصة به، إذ يقوم الباحث بعرض مجتمع الدراسة، المتمثل في المقالات الصحفية التي اختارها ميدانا لدراسته, في جدول مثبتا فيه اسم الكاتب وعنوان المقال وتاريخ نشره. ومن ثم يقوم الباحث بتحديد تعريفاته

الإجرائية لموضوعات الت حليل, داعما تلك التعريفات بنصوص صحفية من الصحف الأردنية اليومية الثلاث: الرأي، الغد، والعرب اليوم، لأن نصوص الرأي قيد الدراسة, ستكون ميدانا للوصف والتحليل والمقارنة في القسم التحليلي من الدراسة، وذلك وفقا لإشكالية الدراسة ومنهجيتها وما طرحته من تساؤلات وفرضيات وفي إطار حدودها الزمنية. ورأى الباحث أن يقدم في تحليلاته وجهة نظر الصحيفة أولا التي تعرضها في افتتاحياتها حول موضوع الدراسة، ومن ثم مقالات بقية الكتاب، مقدما المقالات التي نشرت قبل صدور القانون على تلك التي نشرت بعده، توخيا للمقارنة, آخذا بعين الاعتبار الترتيب الزمني لنشر تلك المقالات، كما لا بد من التوضيح أن الباحث سلك في هذا القسم، منهجية تقوم على إغفال تاريخ نشر المقال عمدا، ابتعادا عن الحشو والإطناب, واكتفى باستعمال تعبير" قبل" و "بعد" صدور القانون. ذلك أن تاريخ النشر يسهل ملاحظته بيسر في جدول المقالات رقم (1).

أولا: مجتمع الدراسة:

وكما حددت الدراسة مجتمعها البحثي، فإنها حددت في جانبها التحليلي عناوين المقالات، التي نشرتها الصحيفة، وتاريخ نشرها, وأسماء أصحابها, وفيما يلي عرض لها:

جدول رقم (1): المقالات قيد الدراسة التي عرضتها صحيفة الرأي حول موضوع الدراسة:

الرقم	اسم الكاتب	عنوان المقال	تاريخ نشر المقال
-1	د. محمد ناجي العمايرة	الأمانة أم الأمانة أم الفضائل والفساد أبو الرذائل	2010/07/08
-2	محمد موسى العطيات	المطلوب نائب وطن لا نائب دائرة	2010/07/06
-3	المحامي محمد الصبيحي	رجال الدولة.. من يثق بنفسه فليتقدم إلى الانتخابات النيابية	2010/07/06
-4	أحمد الحسبان	موظفو الأحوال المدنية	2010/06/30
-5	د محمد ناجي العمايرة	النزاهة معيار الثقة	2010/06/29
-6	نصوح المجالي	ومع ذلك نتفاءل بمشاركة شعبية أوسع في الانتخابات	2010/06/27

الرقم	اسم الكاتب	عنوان المقال	تاريخ نشر المقال
-7	سامي الزبيدي	إنجاح عملية التسجيل	2010/06/27
-8	أ. د. محمد أحمد حسن القضاة	الانتخابات وسيلة للتراحم والتواصل	2010/06/25
-9	د محمد ناجي العمايرة	الانتخابات: غايتها وشروطها	2010/06/24
-10	د سليمان البدور	ضمان نزاهة الانتخابات	2010/06/23
-11	أحمد ذيبان	تساؤلات انتخابية!	2010/06/23
-12	د محمد ناجي العمايرة	الانتخابات والمصلحة العليا	2010/06/22
-13	جهاد المومني	التسجيل للانتخابات والمساهمة في التغيير	2010/06/22
-14	نصوح المجالي	الانتخابات والحاجة لتقاليد جديدة	2010/06/20
-15	المحامي محمد الصبيحي	ظهور مفاجئ في العمل العام وتمويل شراء الأصوات	2010/06/17
-16	أحمد الحسبان	الانتخابات البرلمانية	2010/06/17
-17	سامي الزبيدي	قائمة للناخبين	2010/06/17
-18	سامي الزبيدي	من أجل عملية انتخابية مرضية	2010/06/15
-19	سامي الزبيدي	بين النزاهة وتطبيق القانون	2010/06/12
-20	رأينا	"صوتك حاسم".. فرصة الشباب لإحداث التغيير الايجابي	2010/06/11
-21	المحامي محمد الصبيحي	وجهة نظر قانونية في جداول الناخبين	2010/06/03
-22	المهندس مصطفى الواكد	حول قانون الانتخاب	2010/05/27

الرقم	اسم الكاتب	عنوان المقال	تاريخ نشر المقال
-23	سامي الزبيدي	تأطير النقاش الانتخابي العام	2010/5/26
-24	فهد الفانك	قانون الانتخاب الجديد	2010/05/26
-25	أ. د. بسام العموش	قانون الانتخابات الجديد	2010/05/24
-26	رأينا	ارتياح شعبي وحزبي لقانون الانتخاب	2010/05/20
-27	أحمد الحسبان	امتيازات النواب	2010/05/20
-28	إياد الوقفي	حول قانون الانتخاب	2010/05/20
-29	الرأي	قانون يلبي الطموحات الوطنية	2010/05/19
-30	سامي الزبيدي	ما بعد صدور القانون	2010/05/19
-31	مجيد عصفور	... بانتظار صدور قانون الانتخاب الجديد واجب النخب توسيع قاعدة المشاركة الشعبية	2010/05/17
-32	أحمد الحسبان	الدوائر الوهمية في قانون الانتخاب	2010/5/11
-33	غازي خالد الزعبي	قانون الانتخاب والإجماع الوطني	2010/05/07
-34	الرأي	قانون يمهد لانتخابات نزيهة وشفافة	2010/05/10
-35	سامي الزبيدي	... عن قانون الانتخاب	2010/5/1
-36	د حسن البراري	قانون نهاية أيار	2010/04/05
-37	د حسن البراري	الكفاءة هي آخر المعايير في الانتخابات!	2010/03/29

وثمة ملاحظة للباحث على الجدول السابق, تتمثل في قلة عثوره على مقالات في الصحيفة قبل صدور القانون, مقارنة مع كثرة المقالات التي تناولته بعد الصدور, في فترة الدراسة التي حددتها منهجيتها، وهذا أمر طبيعي, حيث نشط الرأي العام بعد

صدور القانون, وتبعته الصحافة, وقد اتخذ الباحث كامل المقالات لذات الفترة مجتمعا لدراسته، على أنه تم تثبيت بعض المقالات التي تم الاستئناس بها دون ورودها في التحليل.

ثانيا: موضوعات التحليل وتعريفاتها الإجرائية:

لقد قام الباحث بدراسة استكشافية لمجموعة من المقالات قيد الدراسة، ذات الارتباط الواضح بالعملية الانتخابية، في ظل القانون الجديد للانتخابات, وانتهت بالكشف عن مجموعة من الموضوعات ذات الصلة بالدراسة, التي تشكل أهم ركائز الانتخابات النيابية المقبلة، التي هي محل جدل ونقاش إعلامي حاليا في الأردن, وتحظى باهتمام الرأي العام بها، ويظهر ذلك من خلال تركيز المضامين الصحفية عليها, وتمحور الخطاب الإعلامي حولها, لذا فقد اعتمدها الباحث موضوعات للدراسة, وهي:

1- نظام الصوت الواحد.

2- نظام الدوائر الوهمية.

3- المكنة *.

4- نظام الكوتة النسائية.

إن هذه الموضوعات هي التي سيتم دراسة مضامين المقالات الصحفية وفقها، لذا وجب منهجيا تعريفها إجرائيا، مرفقا ذلك بنماذج توضيحية من النصوص الصحفية التي أوردتها الصحف الأردنية، إذ لم يحصر الباحث أخذ الأمثلة فقط من صحيفة الرأي. وفيما يلي الموضوعات وتعريفاتها الإجرائية:

1- نظام الصوت الواحد: ويقصد به اقتصار حق الناخب على إعطاء صوته لمرشح واحد، بعد أنكان يعطيه لأي عدد تحت سقف عدد المقاعد في الدائرة الواحدة. ومثال ذلك "يستمر الهجوم في أوساط النخب على الصوت الواحد وتحميله المسؤولية عن كل الشرور التي تخطر بالبال. ومشكلة هذا الخطاب أنه يتحدث عن "نظام الصوت الواح د"، وهو يقصد النظام الانتخابي الحالي في الأردن مع أن الصوت الواحد هو مبدأ يدخل في عدد واسع من الأنظمة الانتخابية...."[(49)].

2- الدوائر الوهمية: وهي مفهوم تضمنه قانون الانتخابات المؤقت الحالي الذي ستجري بموجبه الانتخابات المقبلة، وعني به "مبدأ الدوائر الفرعية"، إذ قسمت بموجبه كل دائرة انتخابية إلى عدد من الدوائر "الفرعية" مساو لعدد المقاعد المخصصة للدائرة، ولان تقسيم هذه الدوائر الفرعية لم يعتمد السكان أو الجغرافيا أساسا له، أطلقت عليها تسميات "دوائر وهمية" أو "دوائر افتراضية". وقد لاحظ الباحث من خلال الدراسة الاستكشافية المشار إليها سابقا أن المضامين الإعلامية للصحف قيد الدراسة قد تناولتها بالعرض والتحليل. ومثال ذلك: "أما الحديث عن الدوائر الوهمية أو الافتراضية فهو ببساطة سيعزز

التحشيد لتصبح هناك مناطق مغلقة، والكبير يأكل الصغير والخصومات والعصبيات تتفاقم، إضافة إلى العنف المجتمعي..."[50].

3- المكنة: ويقصد بها تمكين المواطنين من ممارسة حقهم الدستوري في الترشيح والترشح للانتخابات النيابية، في جميع مراحل العملية الانتخابية, بدءا من مرحلة التسجيل، ثم الاعتراض, ثم الطعن أمام الجهات القضائية, وصيرورة الجداول قطعيا، ثم مرحلة الترشح وما بعدها، إلى يوم الاقتراع، ثم الفرز وإعلان النتائج، وتمكين المواطن من ممارسة هذا الحق الدستوري بملء إرادته وحريته وبوعي تام دون تأثير على إرادته من أي جهة كانت. ضمن قيم العدل والمساواة وتكافؤ الفرص للجميع، وتذليل العقبات المادية والقانونية والسياسية والاجتماعية أمامهم لممارسة هذا الحق ,،بما فيها حقه في الحصول على المعلومات المطلوبة التي تخدمه في الاختيار الأمثل لمن يمثله في البرلمان، ومواصفات النائب الناجح، وآليات إقناعه بجدوى المشاركة فيها وطمأنته على نتائجها وإيصال أعضاء مجلس نواب من ذوي الكفاءة والنزاهة، والحق في حملة انتخابية نزيهة وبعيدة عن الغلو والتضليل، إضافة إلى موضوع امتيازات النواب. وقد لاحظ الباحث تركيز مقالات الصحافة على الخلل في الخطاب النيابي ونتائجه بشكل لافت للانتباه. ومن الأمثلة على ذلك:

".... ومع أن هناك جوانب إيجابية مثل مخاطبة المرشح لكل الشرائح, لكن النفاق والمخادعة تكون سيدة الموقف، حيث يعد الناخب كل وافد إليه ويتبادل المرشحون العهود ثم يتبادلون الاتهامات بنكثها ا, أي أن قيما سلبية من التكاذب والتشاطر والمخادعة والزيف تتكرس بين الجميع...."[51].

وهذا نقد للمعايير القائمة في الانتخابات, والسلوك الانتخابي للمرشحين أثناء حملاتهم الانتخابية القائمة على تضليل الناخبين, وتجنب الصدق والأمانة والنزاهة فيها.

وكذلك الدعوة إلى تطبيق القانون وإيجاد ضمانات لانتخابات حرة ونزيهة، ومثال ذلك " ضمان انتخابات حرة ونزيهة لا يتحقق بالنوايا الطيبة, بل بالضمانات القانونية وباتباع معايير دولية للانتخابات الديمقراطية، وهي للأسف معايير من الصعب أن تتحقق في ظل الوضع القائم..... "[52].

وأيضا: "...الحكومة أحسنت صنعا في إلغاء الامتيازات الممنوحة للنواب, وكسبت في هذه الخطوة الجريئة تأييدا شعبيا واسعا، فقد كان هذا الأمر مطلبا مباشرا للمواطنين على الدوام، إذ ليس من الممكن أن يراقب النائب أداء الحكومة وتقوم السلطة التنفيذية في نهاية كل شهر بمنحه راتبا ومن ثم تقاعدا بعد انقضاء فترة النيابة.... فالنيابة ليست وظيفة بل ممارسة ديمقراطية وسلطة رقابية قبل كل شيء..."[53].

وهذا إشادة بالقانون الجديد وميزاته، وأخذ بعين الاعتبار إمكانات الدولة، وطرح مفهوم للنيابة أكثر ملاءمة لمرحلة التحولات السياسية الراهنة.

كما أن نقل الأصوات وسلبياته في انتخابات المجلس السابق قد دفع الصحافة إلى نقده وتسليط الأضواء على آثاره السلبية ودوره في إفساد ذلك المجلس، ومثال ذلك:

"... هناك ملاحظة أساسية لوزارة الداخلية وهي موضوع النقل الذي تم في الدورات السابقة، نحن نعلم علم اليقين أن هناك آلاف الأسماء تم ترحيلها من مناطق مختلفة، وهو امتياز أعطي لأسماء ولم يعط لغيرها، هناك مثلا أسماء تم ترحيلها من الأغوار إلى السلط، وهم ليسوا من سكان السلط لمصلحة مرشحين محددين، هناك من عمان، كانت الحافلات تنطلق باتجاه مادبا والطفيلة والكرك والسلط، هناك حافلات كانت تنطلق من عمان إلى جرش، هناك أسماء تم ترحيلها بالآلاف إلى دوائر الثالثة والرابعة والخامسة، كانت المغلفات مرافقة لكل عمليات النقل. ألآن لا يستطيع المرشحون أن يعترضوا على كل هذه الأسماء. من المفروض أن تشكل لجنة من مديري الأحوال المدنية في كل أنحاء المملكة، وأن تتم مراجعة الجداول الرسمية....."[54].

4- نظام الكوتة: ويقصد بها مواقف واتجاهات النصوص الصحفية قيد الدراسة من موضوع تخصيص مقاعد في البرلمان على أساس الدين أو المنطقة الجغرافية أو العرق أو الجنس, وزيادة هذه الحصة في القانون الجديد للمرأة. ومثال ذلك" نظام الكوتة مطبق في عدة دول مسلمة غير عربية من أجل منح النساء فرصة في الوصول إلى البرلمان في مجتمعات تشترك دائما بنوع من النظرة الدونية والإقصائية للمرأة "[55].

ثالثا: العرض والتحليل والنتائج:

فيما يلي عرض وصفي تحليلي مقارن لظهور هذه الموضوعات في المقالات التي نشرتها الصحيفة ونتائجها:

1- نظام الصوت الواحد:

عرضت الصحيفة هذا الموضوع بصورة محدودة، إذ لم يعثر الباحث على مقالات عديدة حول الموضوع نفسه, في فترة الدراسة، كما أن الصحيفة في افتتاحياتها لم تطرقه، لكن الباحث عثر على أربع مقالات أظهرت موقفا من هذا النظام.

فقد أيد د. حسن البراري في مقاله الذي جاء تحت عنوان" قانون نهاية أيار[56], ونشرته الصحيفة قبل صدور قانون الانتخابات, نظام الصوت الواحد الذي وصفه بالضروري حيث كتب: "فالجميع بات متفهما لضرورة استمرار الصوت الواحد، لكن هناك الكثير من الطروحات التي تسمح بتحسين مستوى النائب سياسيا، ولا يمكن لهذه الصيغ المرنة إن جاز التعبير أن

تذهب أدراج الرياح دون أن تؤخذ بعض من مقترحاتها بالحسبان من قبل اللجنة التي ستضع القانون". ويحمل مدلول "الضرورة" في هذا السياق اتجاها ذا حدة قوية.

وهو الموقف ذاته الذي اتخذه الكاتب سامي الزبيدي في مقاله:" عن قانون الانتخاب"[57] حيث توقع فيه أن يبقي القانون الجديد على نظام الصوت الواحد، فجاء فيه: " حتى الآن ليس هناك غير ثلاثة معطيات يمكن الجزم بأنها متضمنة في القانون وهي: الصوت الواحد، زيادة عدد مقاعد الكوتة النسائية, والزيادة الكلية لعدد المقاعد، وباستثناء ذلك فان القانون المزمع إصداره ما يزال في رحم الغيب."، وأوضح موقفه من النظام، حيث قال: "من حيث المبدأ فإن هذه المعطيات الثلاثة تتوافق ورأي الغالبية من الناس ولا أعتقد أن أحدا يغامر بالمطالبة بتغييرات جذرية في القانون..." وقول الكاتب أن ذلك يتوافق مع غالبية الناس ينم عن اتجاه واضح مؤيد لنظام الصوت الواحد لا لبس فيه.

وعرضت الصحيفة أيضا مقالا للكاتب غازي الزعبي يسير فيه على النهج نفسه المؤيد لنظام الصوت الواحد، وجاء تحت عنوان" قانون الانتخاب والإجماع الوطني"[58] , إذ دافع الكاتب فيه عن هذا الموضوع، فيرى أن القانون السابق هو المناسب , وبالرغم من ذلك "فقد تعرض هذا القانون للتشهير به، واغتيال الصوت الواحد، مع انه لا يختلف كثيرا عن معظم القوانين الانتخابية في شتى أنحاء العالم، وفي الدول التي توصف بالمتقدمة، كون الصوت الواحد يضبط عملية الانتخاب برمتها، ويمنع مقايضة الأصوات، وتشتت أفكار الناخبين واحراجهم، ويلزم الناخب بأن يحزم أمره لإنجاح مرشح واحد يمنحه الأمانة ويضعها في عنقه", وهذا أيضا يمثل اتجاها واضحا للكاتب مؤيدا لهذا المبدأ.

وثمة ربط بين نظام الصوت الواحد والترشح بالقوائم، يسلط الضوء عليه الكاتب سامي الزبيدي في مقاله الذي نشرته الصحيفة أيضا بعد صدور القانون تحت عنوان" قائمة للناخبين"[59]، يرى فيه أن الترشح الفردي "هو الذي سيكون السائد باستثناء حزبين رئيسين هما التيار الوطني والعمل الإسلامي اللذين ينويان القيام بطرح قائمة من المرشحين على مستوى الوطن, ومن ثم فإن تيارات أخرى – وإن كان بمقدورها نظريا – طرح قائمة إلا أن ذلك يتعذر واقعيا لاعتبارات عديدة". وهو بذلك يبرر هذا المبدأ بالترشح الفردي.

يتضح مما سبق أن مضامين المقالات المدروسة، تسير على النهج نفسه، في طرح هذا المبدأ وتسويغه لينال القبول من الرأي العام، إذ لم يعثر الباحث على اتجاهات رافضة أو مشككة فيه.

الدوائر الوهمية:

عرضت الصحيفة موضوع الدوائر الوهمية للانتخابات، قبل إقرارها في القانون الجديد وبعد إقراره، والواضح من طروحاتها أنها متباينة في مواقفها، فقد عرضت مواقف معارضة للدوائر الوهمية، وأخرى مؤيدة للدوائر الجغرافية المحددة بناخبيها، على النحو الآتي:

فالكاتب احمد الحسبان في مقاله "الدوائر الوهمية في قانون الانتخاب"[60] الذي نشرته الصحيفة قبل صدور هذا القانون, يتخذ فيه موقفا معارضا لفكرة الدوائر الوهمية، إذ يرى أن قانون الانتخاب قد بات في حكم المؤكد في توجهه العام و" أصبح أكثر ميلا نحو اعتماد أسلوب "الدوائر الوهمية" بدلا من الدوائر الجغرافية التي تعتمد الضوابط الجغرافية والسكانية معا. والتي يشترط أن يكون للدائرة حدود جغرافية، وقائمة بأسماء الناخبين الذين يحق لهم المشاركة في العملية الانتخابية في تلك الدائرة"، والمطروح هو" تقسيم الدوائر الانتخابية إلى دوائر فرعية بعدد المقاعد المخصصة لها"، و "لن تكون هناك جداول انتخابية للدوائر الفرعية" بل: "جدول واحد للدائرة الأم، ويتمكن الناخب من ممارسة حقه الانتخابي في أية دائرة فرعية ضمن الدائرة الأم، في حين يلتزم المرشح بالتسجيل في دائرة فرعية من الدوائر التيتم استحداثها".

إن الكاتب ينتقد هذا التصور القبلي للدوائر الانتخابية ويعتبره أنه قد "تجاوز إشكالية الصوت الواحد ظاهريا, بحكم قدرة الناخب في اختيار الدائرة الفرعية".

ويطرح الكاتب صيغة مغايرة للمتوقع في القانون هي:

"تحديد كشوفات انتخابية لكل دائرة فرعية , بحيث يفرض على الناخب اختيار الدائرة الفرعية التي يرغب بالتسجيل فيها، وممارسة حقه الانتخابي فيها وبالتالي تمكين المرشح من بناء قراره على معطيات محددة، تتعلق بعدد الناخبين وتوجهاتهم، ومن خلال الاطلاع على قوائم انتخابية بدلا من تعرضه لمفاجآت تتمثل بأعداد كبيرة من الناخبين القادمين من دوائر فرعية أخرى"، فالعدالة يراها الكاتب تتحقق حين يتم "اعتماد كشوفات ناخبين للدوائر الفرعية". وهذا اتجاه واضح للكاتب تعرضه الصحيفة, ولعل في ذلك تأكيدا لما ذهبت إليه الدراسة في بداياتها من أن الصحيفة تنشر آراء واتجاهات متباينة حول ذات الموضوع.

أما افتتاحية الصحيفة التي أعقبت صدور القانون بيوم واحد، وجاءت تحت عنوان "قانون انتخابات يلبي الطموحات الوطنية"[61] فقد أشادت بالقانون لاشتماله على تقسيم للدوائر يمكن المواطنين جميعا من الإدلاء بأصواتهم, واعتبرت الصحيفة أن" تقسيم المملكة إلى دوائر انتخابية لكل دائرة نائب واحد. . يضمن في الآن ذاته تمثيل كافة شرائح المجتمع الأردني في الندوة البرلمانية".

ونجد هذا الاتجاه ال مؤيد لنظام الدوائر الوهمية لدى أحد كتاب الصحيفة وهو د. فهد الفانك, ففي مقاله الذي جاء تحت عنوان "قانون الانتخاب الجديد"[62] يعرض فيه طبيعة النقد الذي وجه للقانون من قبل بعض شرائح الرأي العام قبل صدوره، وهو "أنه نظام انتخابي مقبول لو كانت الدوائر بعدد المقاعد، كما هو الحال في بريطانيا، إذ لا يجوز انتخاب مرشح واحد في دائرة ذات مقاعد متعددة", والدكتور الفانك يعتبر القانون الجديد قد استجاب لهذا النقد "بتحديد دوائر صغيرة بعدد المقاعد، مع إعطاء الناخبين حرية اختيار الدائرة التي تثير اهتمامه ضمن الدائرة الكبرى" وهذا الأسلوب يراه الكاتب" يخدم المرشحين المسيسين الذين يمكنهم جمع أصوات من دائرة كبرى، ولا يخدم الزعامات المحلية والمخاتير ذوي النفوذ المحلي". وينتقد الفانك مصطلح "دوائر وهمية" إذ تكمن المشكلة لديه "في وصف البعض للدوائر الصغيرة ذات المقعد الواحد بأنها (وهمية)، وهي كلمة تعطي انطباعا سلبيا، في حين أنالوهم يقتصر على الحدود الفاصلة بين الدوائر الصغيرة ضمن الدائرة الكبرى" ويعتبر الفانك ذلك، "ميزة للزعامات السياسية، كما يعتبر تقسيم "المدن الكبرى كعمان وإربد والسلط والزرقاء إلى دوائر صغرى ذات مقعد واحد ليس عمليا".

ويعود الفانك إلى "الحدود الوهمية"، "التي يستطيع الناخب اجتيازها ضمن الدائرة الكبيرة", ذاهبا إلى أنها" تمنع حزبا منظما من تقديم مرشحين في جميع الدوائر الصغرى ليفوزوا بالمقاعد لحصولهم على 15% من الأصوات", كما أنها "تشتت الأصوات بين مرشحين عديدين".

ويعبر الكاتب عن موقفه بوضوح؛ إذ إن "الترتيب الجديد يسمح لأي حزب بأن يقدم عددا من المرشحين يتناسب مع قوته الحقيقية ومعدل شعبيته، وقد يجد نفسه مضطرا لتقديم عدد أقل من المرشحين، واحد عادة في كل دائرة كبرى ليضمن نجاحه، وإلا فإن تعدد مرشحيه يجعلهم ينافسون بعضهم بعضا مما يؤدي لإسقاطهم".

ويتخذ الكاتب موقفا مؤيدا بشدة لمبدأ "الدوائر الوهمية", ويدافع عنه. كما أنه يؤكد بطريقة ما من خلال استجابة الحكومة لآراء الرأي العام واتجاهاته, حول ذات الموضوع، ما يؤكد وجود دور ما للصحافة في إبرازه.

ويرى الكاتب الدكتور بسام العموش أن تقسيم الدوائر الانتخابية بعدد المقاعد يعد من أهمما جاء به هذا القانون ؛ ففي مقاله الذي نشرته الصحيفة تحت عنوان" قانون الانتخابات الجديد"[63] أبان فيه أن "النقطة التي لا تقل أهمية هي تقسيم الدوائر بعدد أعضاء المجلس وهذا الأمر كان أحد الخيارات التي طالب بها العديدون من أفراد وهيئات". بمعنى أنها إرادة الرأي العام.

وقد أبان بعض الكتاب عن صعوبة فهم هذا المصطلح "دوائر وهمية" وهو ما أعرب عنه الكاتب احمد ذيبان في مقاله المعنون ب "تساؤلات انتخابية!"[64] يقول فيه: "لكن يبقى "اللغز"، تقسيم الدوائر إلى "دوائر فردية" أو "وهمية" أو "افتراضية"

بغض النظر عن المسميات بهدف معالجة ما عرف بقضية "الصوت المنقوص" التي كانت معتمدة منذ إقرار الصوت الواحد عام 1993، حيث كان للمواطن صوت واحد، في دائرة لها عدد من المقاعد! أما المعادلة الجديدة فهي "دائرة واحدة.. مقعد واحد.. صوت واحد« بمعنى أن لكل "دائرة افتراضية" مقعدا واحدا، ولكل ناخب فيها صوتا واحدا." وهذا ربط من الكاتب بين نظام الصوت الواحد والدوائر الوهمية. حيث ينعت نظام الصوت الواحد بالصوت المنقوص. ويذهب الكاتب إلى نفي العدالة عن هذا النظام, ويصوغ ذلك بأنه" قد ينجح البعض بألف صوت في دائرة ما، فيما يحتاج نائب في دائرة أخرى إلى عشرة آلاف صوت، وهنا غابت العدالة في الصوت، ووقع الجميع في إرباك!".

ويتضح مما سبق أن الصحيفة عرضت وجهتي نظر متضادتين حول هذا الموضوع؛ وجهة نظر ترى في الدوائر الوهمية تحقيقا للعدالة، في حين تراها وجهة نظر أخرى مجافية لها.

2- مكنة الانتخاب:

لقد تم تعريف هذا الموضوع إجرائيا في السابق، وقد عرضته المضامين الصحفية قيد الدراسة، بصيغ واتجاهات مختلفة وبحماس متفاوت، إذ تشتمل هذه المقالات على سلامة الإجراءات القانونية، والسلوك الانتخابي النزيه من قبل الناخب والمرشح، المتمثل في اجتهاد الناخب في البحث عن الأفضل كفاءة وأمانة وإخلاصا, وأداء لواجبه النيابي، ويقدم مصلحة الوطن على مصالحه الشخصية, ويرفض كل أشكال السلوكات النيابية غير المقبولة من الرأي العام بما فيها سعيه- أي النائب- في الحصول على الامتيازات من الحكومة والتي يرى المواطن أنها ثمني تقاضاه لقاء تساه له في أداء واجبه النيابي، إضافة إلى ما يحتاجه المواطن من آليات تمكين للإدلاء بصوته بكل حرية، بعيدا عن سطوة المال السياسي وسطوة أصحاب الجاه والسلطان، وتشجيع المواطنين وتمكينهم من التسجيل. فكيف عرضت المضامين الصحفية قيد الدراسة لهذه الفئة؟.

وتعرضت الصحيفة لقانون الانتخابات قبل صدوره, ومثلت منبرا إعلاميا للرأي العام حوله, وهو قيد النشر , وتعرض كتابها للموضوع من جوانب شتى وفيما يلي عرض وصفي تحليلي لذلك:

في افتتاحيتها ليوم الاثنين العاشر من أيار وتحت عنوان "قانون يمهد لانتخابات نزيهة وشفافة"[(65)] أوضحت الصحيفة موقفها من القانون الذي رأت فيه أنه ملب لمستحقات الانتخابات النيابية النزيهة والمرضية للرأي العام، فقد ثمنت التزام الحكومة بتوجيهات جلالة الملك عبد الله الثاني وتأكيداته المتواصلة بأن "الانتخابات البرلمانية المقبلة ستجري قبل نهاية العام الجاري وأنها ستكون وفق قانون انتخاب جديد وتتميز بالنزاهة والحياد"، وتضيف الصحيفة "جاءت ملامح قانون الانتخابات الجديد لتؤكد في جملة ما تؤكد عليه إصرار الحكومة على العمل الجاد والدؤوب لإجراء انتخابات برلمانية وفق أعلى درجات الشفافية والحياد واتخاذ كل ما يلزم من أجل تمكين الأردنيين والأردنيات من ممارسة حقهم في الاختيار بحرية وبعيدا عن أي ضغوطات أو

خضوع لإغراءات المال السياسي الذي لحظ القانون الجديد فيه ضرورة تغليظ العقوبات على شراء الأصوات". ويلاحظ على الباحث هنا استعماله لتعبير "تمكين" وتفسيره له، وهو ما ينير أكثر مصطلح "المكنة" الذي تبنته الدراسة ويشرحه. وإضافة إلى ذلك ف "القانون الجديد قد استجاب للدعوات الشعبية ومؤسسات المجتمع المدني في وجوب عدم الجمع بين راتبي النيابة والتقاعد لأن الوقت قد حان بالفعل لإعادة الاعتبار لمبدأ "المكافأة" التي يتقاضاها النائب خلال فترة ولاية مجلس النواب وتنتهي بنهاية الدورة بالضرورة", ويمثل هذا موقفا شعبيا رافضا بشدة امتيازات النواب تتبناه الصحيفة، وفي ذلك تعزيز قوي لاتجاهات الرأي العام حول الموضوع. واعتبرت الصحيفة أن القانون قبل صدوره قد حسم هذا الموضوع استجابة للرأي العام الرافض حسب رأيها لهذه الامتيازات. وفي ذلك أيضا تأكيد لما سبق وهو وجود تأثير فعال للصحافة في صناعة القرار السياسي. وصدق لصحة الفرضية التي طرحتها الدراسة بداية حول الموضوع ذاته.

والكاتب مجيد عصفور دعا في مقاله الذي نشرته الصحيفة قبل صدور هذا القانون تحت عنوان "بانتظار صدور قانون الانتخاب الجديد واجب النخب توسيع قاعدة المشاركة الشعبية"[66] إلى تجنب الحكومة ما يكرس الصورة السلبية للانتخابات في الأذهان، وينكس الحماس للانتخابات, ويمكن المواطنين من الإقبال على الانتخابات بحماس مدفوع بالأمل نحو برلمان فاعل وكفء، فيوضح أن:

"المقدمات التي رشحت حتى الآن عن قانون الانتخابات النيابية الجديد تؤشر إلى تصميم الحكومة على تلافي الثغرات التي كانت تضعف المشهد الديمقراطي وفق القانون القديم, وذلك من خلال التقدم نحو تحقيق الإصلاح السياسي وتعظيم الجوامع التي تمثل طموحات كل شرائح المواطنين وتوسيع القاعدة الانتخابية, فضلا عن التأكيد على الشفافية ومنع استخدام المال أو النفوذ , وأية مؤثرات غير قانونية لجني الأصوات أثناء ممارسة الاقتراع لانتخاب نواب المجلس الجديد", وتأكيد الكاتب على "الشفافية ومنع استخدام المال أو النفوذ, وأية مؤثرات غير قانونية لجني الأصوات أثناء ممارسة الاقتراع لانتخاب نواب المجلس الجديد" هو مطلب أساسي وشرط أساسي من شروط نجاح العملية الانتخابية والمسار الديمقراطي.

كما يؤكد الكاتب أن هذه المقدمات "تبعث على الارتياح, وتدل على توجه نهائي لدى صانع القرار بوجوب أن تتم العملية الانتخابية بكل نزاهة وعدالة ومساواة بين كافة المرشحين, وما على المواطن سوى تقدير قيمة صوته ومنحه لمن يقتنع فعلا بأنه مؤهل لتمثيله تحت قبة البرلمان".

والكاتب أحسن صنعا في وضعه الحصان قبل العربة حين يشرح أسس بناء الثقة كأهم دافع للمشاركة السياسية المبنية على "ضرورة المشاركة في الانتخابات ليس على الطريقة القديمة التي تستند على أسس آخرها الكفاءة والقدرة على العطاء, فالقانون أي قانون مهما كان محكما في صياغته, وهذا ما يؤمل من القانون الجديد, لن يفرز مجلسا نيابيا مثاليا إذا ما تمت

الممارسة الانتخابية بالأسلوب القديم, بمعنى أن وصول نواب يقتنع بهم الشعب, مسألة بيد الشعب نفسه, قبل أن تكون مسألة قانون".

ويعد الكاتب "أن الحراك السياسي الذي شهدته المملكة منذ حل البرلمان السابق, والشروع بصياغة قانون جديد, وتحديد الربع الأخير من هذا العام كموعد لإجراء انتخابات نيابية بموجبه، لم يكن عبثيا أو بلا هدف, بل كان من أجل استطلاع وجهات نظر أكبر عدد من المواطنين, سواء كانوا أفرادا أو منتظمين ضمن أحزاب ونقابات وتجمعات شعبية, حيث تم جمع وتلخيص كل الآراء التي طرحت ووضعها في الاعتبار عند صياغة بنود القانون للخروج بقانون يحظى بدرجة عالية من التوافق العام, لأن تحقيق درجة الإجماع هدف لم تستطع بلوغه دول أعرق منافي ممارسة الديمقراطية وغير مثقلة بعوامل تفرضها خصوصية الموقع والتحديات".

ويمتدح الكاتب تلك المقدمات المطروحة عن القانون الجديد للانتخابات، ويعدها مقدما تتبشر بالخير فهي مؤشر على "تصميم الحكومة على تلافي الثغرات التي كانت تضعف المشهد الديمقراطي وفق القانون القديم, وذلك من خلال التقدم نحو تحقيق الإصلاح السياسي وتعظيم الجوامع التي تمثل طموحات كل شرائح المواطنين وتوسيع القاعدة الانتخابية, فضلا عن التأكيد على الشفافية ومنع استخدام المال أو النفوذ, وأية مؤثرات غير قانونية لجني الأصوات أثناء ممارسة الاقتراع لانتخاب نواب المجلس الجديد".

وحال صدور القانون في الجريدة الرسمية، أوضحت الصحيفة مواقفها واتجاهاتها, عبر افتتاحيتها, التي جاءت تحت عنوان "قانون انتخابات يلبي الطموحات الوطنية"[67] فحول النزاهة والشفافية اللازمتين للانتخابات النيابية، واستعمال المال السياسي لشراء الأصوات، والضغط على الناخبين أوضحت الصحيفة أن "قانون الانتخاب الجديد الذي ادخل تعديلات جوهرية وذات مضامين ودلالات عميقة على طريق تكريس النزاهة والشفافية في الانتخاب وتغليظ العقوبات المتعلقة بالمال السياسي الذي يستهدف شراء الأصوات وتشويه إرادة الناخبين والإساءة إلى الديمقراطية الأردنية". وهذا موقف واضح الاتجاه من هذه الممارسات والسلوك ات التي تمس بنزاهة الانتخابات، وفي المقابل دعت الصحيفة إلى الاختيار وفق "برامج اجتماعية وخدمية واضحة بعيدا عن العصبيات والجهوية والابتزاز".

وحول آلية تطبيق النزاهة والشفافية امتدحت الصحيفة " تعيين قاض من الدرجة العليا نائبا لوزير الداخلية الذي سيكون رئيسا للجنة العليا للانتخابات ليؤكد في جملة ما يؤكد عليه إصرار حكومة الرئيس الرفاعي على ضمان الحياد والإشراف القضائي على العملية الانتخابية من ألفها إلى يائها وفق أطر وإجراءات محددة ومعلنة لعل أكثرها شفافية ورغبة أكيدة في إنجاح انتخابات الخريف المقبل هو فرز الأصوات في مراكز الاقتراع لضمان النزاهة المطلقة حيث سيكون الفرز أمام مندوبي المرشحين ووسائل

الإعلام والإشراف القضائي حيث ليس لدى الحكومة ما تخفيه وليس لها مرشح بعينه وهي تقف على مسافة واحدة من جميع المرشحين أيا كانت مرجعياتهم ومواقفهم وخطابهم ما داموا التزموا القانون وأداروا حملة انتخابية وفق الأسس والإجراءات القانونية المعروفة".

وفي اليوم التالي لصدور القانون جاءت افتتاحية الصحيفة تحت عنوان "ارتياح شعبي وحزبي لقانون الانتخابات الجديد"[68] اعتبرت الصحيفة أن صياغة القانون جاءت" معبرة عن إرادة المواطنين وتمكينهم من اختيار ممثليهم بنزاهة وشفافية" واستشهدت الصحيفة بتصريح رئيس الوزراء وهذا يدل على اتجاه الصحيفة الحكومي، تقول الصحيفة "كما قال الرئيس الرفاعي في الآن ذاته التي حرصت فيه الحكومة على توسيع دائرة الإشراف الحكومي وتفعيل دور القضاء في العملية الانتخابية وهو ما يمنح الاطمئنان والثقة بأن انتخابات الخريف المقبل ستكون أنموذجا في النزاهة والشفافية وخصوصا في إفراز برلمان جديد ونوعي يعبر عن إرادة الأردنيين والأردنيات وينهض بدوره الدستوري في التشريع والرقابة على أداء السلطة التنفيذية". هكذا تكرر الصحيفة أطروحاتها ومواقفها المتمثلة في الدعوة إلى النزاهة والشفافية, التي تجيب عن تساؤل الدراسة، حول الأفكار والسلوكيات التي دعت إليها لممارستها في الانتخابات النيابية المقبلة.

وتكرر الصحيفة نفسها على محاربة النقل غير إن الشرعي للأصوات, ومحاربة ضغوطات المال السياسي، إضافة إلى محاربة التصويت العلني، إذ إن من مبادئ التصويت السرية التامة، وتبرز عناصر "المكنة " في هذا النص بوضوح مقرونة باتجاهات الصحيفة وحدة الاتجاه، جاء في الافتتاحية ذاتها: "ولئن توقف قانون الانتخابات عند كثير من القضايا والإجراءات التي تسه لإجراءات عملية الانتخاب ومنح المزيد من الحرية للمواطنين لاختيار ممثليهم وتمكينهم من الحصول على المعلومات التي يريدونها سواء في الدوائر التي يجب وبالضرورة أن يدلوا بأصواتهم فيها بعيدا عن "مقاولي" دفاتر العائلة وأولئك الذين احترفوا نقل عشرات بل مئات "المصوتين" لهم بغير وجه حق لأنهم غيروا أماكن سكنهم أو بلداتهم الأصلية أم في إفساح المجال أمام المدنيين العاملين في الأجهزة العسكرية بممارسة حقهم الانتخابي، فإن تغليظ العقوبة على بعض جرائم الانتخاب وخصوصا في ما بات يعرف بالمال السياسي وشراء الأصوات, يؤكد في مجمل ما يؤكد عليه إصرار الحكومة على وضع الأمور في نصابها الحقيقي وتصويب كل الاختلالات والممارسات الخاطئة التي شابت العملية الانتخابية برمتها في السابق, الأمر الذي سيضع الأردن في المرتبة والمكانة التي يستحقها على سلم الدول الديمقراطية ويحول في الوقت عينه دون استغلال أي نقص أو تأهيل في مستوى الناخب وبخاصة الأميين الذي حدد كيفية التصويت من خلال "الهمس" وليس التصويت العلني الذي هو بمثابة شراء للصوت ما اعتبره القانون سببا لإلغاء تصويت كهذا".

ويتضح من هذا النص , إظهار الصحيفة لجملة من مبادئ ومرتكزات "مكنة " الانتخاب منها: تزويد الناخبين بالمعلومات الضرورية لاتخاذ القرار الصحيح، وسرية الانتخاب، ومحاربة أي ضغوط يمارسها المال السياسي.

ويمتدح الكاتب إياد الوقفي القانون بعد صدوره مباشرة, وكما يمتدح آليات تحقيق النزاهة فيه, ويعده انعكاسا لرغبة المواطنين، ففي مقاله: "حول قانون الانتخابات"[69]، يرى أن هذا القانون قد أعطي "زخما شعبيا في التعديلات الجوهرية التي تم إجراؤها، وبخاصة أنه استأنس وأخذ بآراء المواطنين كافة في جميع مناطق سكناهم، وأشرك الأحزاب والنقابات (بيوت الخبرة الأردنية) في صياغة وإعداد بنود القانون حتى يأتي معبرا عن إرادة الشعب الأردني، ويشجع المواطن على الإقبال على صناديق الاقتراع في الموعد المقرر لإجرائها، في مشهدية وطنية، تعبر عن الانتماء للوطن، والولاء للقيادة الهاشمية، والإصرار على إنجاح تجربتنا الديمقراطية رغم كل الأصوات المشككة التي لم تعرف يوما إلا المعارضة دون أن تطرح التصور البديل.

وفي خطوة غير مسبوقة، قامت الحكومة بإعادة تشكيل اللجان المشرفة على العملية الانتخابية؛ إذ سيتولى قاض من الدرجة العليا نيابة رئيس اللجنة بدلا من اقتصارها على الحكومة فقط، كما كان معمولا به في السابق، زيادة من الحكومة في شفافية الإجراءات ولإعطاء القضاء دوره في الإشراف على الانتخابات وبخاصة أن قضاءنا مشهود له بالعدالة والنزاهة ليس على مستوى الوطن وحسب بل على المستويين الإقليمي والدولي".

وتجليات المكنة في هذا النص تتمثل في: الاستئناس بآراء المواطنين مسبقا، وإزاحة ضباب الشك من حولهم في الوصول إلى نتائج انتخابية حرة ونزيهة وشفافة، من خلال إقناع الناخب بعدالة ونزاهة القضاء الذي سيشرف على هذه الانتخابات. وأكد الكاتب د. محمد ناجي العمايرة في مقاله "الانتخابات: غاياتها وشروطها!"[70] الذي نشرته الصحيفة بعد صدور القرار، على معالجة تقاعس المواطن في أداء واجبه الوطني المجسد في الانتخاب، إذ يرى أن الشرط الأول للديمقراطية في الأردن هو الانتخاب "أي ممارسة الحق الانتخابي وأداء الواجب الوطني، بلا تردد ولا تقاعس بدعوى أن النتائج محسومة.... وهذا ادعاء لا مسوغات له".

إن زرع الثقة في نفس الناخب بنزاهة الانتخابات يحتل مكانة مهمة في بنية "مكنة الانتخاب"، أما شرط الديمقراطية الثاني لدى ال كاتب فهو" أن نختار مصلحة الوطن، أولا وأخيرا، وتأتي بعدها بمسافات أية مصلحة أخرى، عائلية أو عشائرية، فئوية أو جهوية؛ حزبية أو طائفية".

ويتوقف الكاتب عند الكفاءة، ليحدد ملامحها وتجلياتها فهي "ليست في الشهادات فحسب بل في مستويات مختلفة: علمية، وثقافية، وفكرية وأخلاقية", كما أنها تتجلى في القدرة في "الشخصية العامة التي تستطيع أن تلبي شروط الوطن، ونائب الوطن وأن توظف الكفاءة لخدمة الغرض الأساس من وجود النائب في مجلس الأمة، وهو تمثيل الناس، والحرص على المصلحة الوطنية ومراقبة أداء الحكومات ومساءلتها، ومحاربة كل ما يضر بالوطن ومصالحه".

ويقف الكاتب عند تجل آخر للكفاءة وهي الجرأة التي يصفها بأنها "جرأة في الحق، وليست صوتا عاليا فحسب. كما أنها ليست تجرؤا على الحقوق، ولا تَغَولا في المستويات، ولا طلبا لغايات شخصية: إن لم تستجب الحكومة لطلباتي الخاصة، أحجب الثقة أو أحرجها أمام الناس، أو أطالب بمحاسبة هذا الوزير أو ذاك المسؤول!".

ويربط الكاتب بين ثالوث "الكفاءة، القدرة, والجرأة والأمانة"، فاختيار الرجل أو المرأة لمقعد البرلمان ينبغي ألا يتجاوز مسألة القوي الأمين، كما وردت في القرآن الكريم، وذلك مقياس، لا يأتيه الباطل".

بهذه الشروط تنجح الانتخابات وتتحقق الديمقراطية لدى الكاتب ؛ فإذا "أحسنا الاختيار، وإذا نجحنا في تجاوز المصالح الصغيرة أو الضيقة من أجل مصلحة الوطن، نكون قد حققنا أهداف العملية الديمقراطية، ونكون قد قدمنا لأنفسنا، ولمختلف تشكيلاتنا الاجتماعية والوطنية من عشائر وأحزاب وهيئات وجمعيات، وأحياء ومدن وقرى ومخيمات.. نكون قد حققنا غاية الوطن من العملية الانتخابية: مجلس نواب كفء فعال ومؤثر, وساعتها يتحقق التوازن بين السلطات الثلاث".

ويكرر الكاتب نفسه في مقاله "النزاهة معيار الثقة"[71]، إذ يؤكد على ذات المقدمات التي تتحكم في النتائج, فبعد أن يمتدح القانون الجديد يسرد قولا لوزير التنمية السياسية ليدعم آراءه في نزاهة الانتخابات, ودورها في تكريس الثقة لدى الناخب، يقول فيه "إن ثقة الناس بمجلس النواب السابق كانت مهتزة، أو ضعيفة، وهذا صحيح، ولكنه تجاهل مسألة أخرى هي أن الحكومات السابقة ساهمت في اهتزاز تلك الثقة أو ضعفها بمعظم مجالسنا النيابية على مدى سنوات طويلة، وأقصد أن هذه الثقة مرتبطة بنزاهة الانتخابات وحياد الحكومات وسلامة إجراءات الانتخاب، وهي أمور كانت موضع ملاحظات كثير من المراقبين، بل إن قائد الوطن بنفسه أشار إليها في أكثر من خطاب أو مناسبة تلميحا ثم تصريحا بما جعل الأمور واضحة جلية للعيان، وهكذا بدت بعض مثالب تلك المجالس منكشفة تماما، ومن هنا اهتزت الثقة بالنواب الآتين إلى المجلس الموقر عبر عمليات تنقصها النزاهة وتحمل شبهة التزوير مباشرة أو مداورة".

كما تظهر الدعوة إلى "المكنة" لدى الكاتب نفسه بصورة النزاهة في الحملة الانتخابية والصدق والأمانة وعدم تضليل الناخبين بالوعود, أثناء الحملة الانتخابية للمرشح, ففي مقاله: " الأَمانة أم الفَضائل والفَساد أبو الرذائل!"[72], الذي نشرته ال صحيفة بعد صدور القانون سلط الكاتب فيه الضوء على أدوات ومضامين هذه الحملات، لا سيما و "نحن الآن في موسم الانتخابات النيابية، فبعد أسابيع قليلة سيفتح باب الترشيح، وتبدأ الحملات والدعاية الانتخابية، وأحسب أن المرشحين سيبلون بلاء حسنا في التركيز على السلبيات، والوعود بمحاربتها، وخاصة مشكلات الفقر والبطالة والمرض والجهل والفساد وغيرها من الآفات الاجتماعية التي تعترض مسيرة الوطن".

والمهم هنا أن الكاتب يحاول "ترتيب أجندة" القارئ وقد يكون هذا القارئ مرشحا للانتخابات، حين يعرض إليه المسائل المهمة, مرتبة حسب الأولويات، فيقول: "...لو كنت مرشحا لركزت على مشكلة واحدة اعتبرها أساسية، ذلك أن المرشحين ثم النواب، بعد ذلك، لن يستطيعوا أن يحلوا مشكلة الفقر، أو البطالة، في يوم أو ليلة، وكذلك هي حلول مشكلات الجهل والمرض والفساد، وسواها، ولكننا نحب أن نسمع وعودا، وإن لم نتمكن من رؤية »الطحين«! بانتظار المجلس النيابي القادم".

ويقدم الكاتب نموذجا لحملة انتخابية ترتكز على محاربة الفساد واستئصاله, ويقدم محتوى هذه الحملة متسلسلا حسب الأهمية, يقول الكاتب: "لا أصادر على المطلوب، ولا أجادل في حق المرشحين بأن يملأوا الأرض وعودا، وأن تعلو أصواتهم وتصخب بياناتهم، ولكنني أحب أن أطالب بالتركيز الشديد على محاربة الفساد، بكل ما نستطيع من قوة؛ لأنني أعتبره أبا الرذائل كلها. تماما مثلما أن الأمانة أم الفضائل، وعليه، فالفساد آفة اجتماعية، ومشكلة عميقة الجذور، وهو لا يقتصر على مد اليد بسوء إلى المال العام، ولا على الرشوة، ولا المحسوبية، ولا سوء استخدام السلْطة أو إساءة الأمانة (بشكل عام)، ولا استغلال الوظيفة العامة، ولا هو يقتصر على القطاع العام وحده أو الخاص وحده، بل يمتد إلى كل مناحي الحياة".

واتجاه الكاتب واضح بشدة نحو محاربة الفساد الذي يعده منبع كل الرذائل، ويدعو بقوة إلى التمسك بفضيلة الأمانة التي يعتبرها أما لكل الفضائل، لذلك يدعو الكاتب لاستئصاله ومكافحته لأنه "أبو الرذائل، الأمر الذي يجعلنا نطالب بالعمل على مكافحته، واستئصال شأفته، وقطع دابره، وبتر جذوره، وكلها توصل المعنى المراد. غير أن هذا العمل هو مسؤولية جماعية ومجتمعية متكاملة".

بهذا يعمد الكاتب إلى ترتيب الأولويات في الحملات الانتخابية, المؤسسة على الأمانة والصدق والواقعية، كما يعمد إلى ترتيب أجندة نائب المستقبل, وفقا لأهمية الموضوعات المطروحة للنقاش وتشكل هاجسا اجتماعيا وسياسيا، وتحمل مسؤوليات الفشل النيابي للمجلس المنحل الخامس عشر, وهي موضوعات الفساد بكل أشكاله ومضامينه.

وإضافة إلى الكاتب محمد ناجي العمايرة سابق الذكر فقد كتب في موضوع " النزاهة" عدد من كتاب الصحيفة, ومنهم د. سليمان البدور، الذي سلط في مقاله "ضمان النزاهة في الانتخابات".[73] ونشرته الصحيفة بعد صدور قانون الانتخابات على هذه "القيمة" الاجتماعية، من منظور دورها في تمكين الناخبين وإقناعهم بجدوى العملية الانتخابية في إيصال أعضاء مجلس نواب من أصحاب الكفاءة والخبرة والمصداقية، فقد جاء في مقاله:

"...التأكيدات المتكررة التي تطلقها الحكومة بإجراء الانتخابات البرلمانية القادمة "بنزاهة وشفافية" وفق تصريحات الجهات المسؤولة، جلبت انتباه الشارع الأردني إلى حقيقتين، أولاهما أن الحكومة الحالية تعترف ضمنا بما لا يقبل الشك أن الانتخابات

السابقة التي أفرزت المجلس النيابي الخامس عشر المنحل، لم تكن بالمستوى المطلوب من حيث النزاهة والشفافية وأنها (أي الحكومة الحالية) قد وصلت إلى قناعة تامة بأن المتضررين والمستفيدين من التجاوزات السابقة، إن على مستوى المواطنين أو النواب، قد أدركوا حجم الإساءة الكبيرة التي لحقت بالعملية الديمقراطية، ومن ثم النتائج البائسة التي ترتبت عليها، فعلى الصعيد المحلي أفرزت تلك الانتخابات مجلسا لميكن بالمستوى الذي أرادته القيادة السياسية التي لم تجد بدا، بعد ذلك وإزاء أدائه الضعيف، من اتخاذ قرارها الصائب بحله، أما على الصعيد الخارجي فقد فتحت بعض الممارسات الخاطئة التي رافقت عملية الاقتراع في تلك الانتخابات، نوافذ واسعة دخلت منها رياح السموم التي أطلقتها الفضائيات المحشوة بذخيرة الأجندات الخاصة، للنيل من صورة الأردن الديمقراطية والتشكيك في جدية توجهاته نحو الإصلاح السياسي".

وينطلق الكاتب أ.. محمد أحمد حسن القضاة في مقاله "الانتخابات وسيلة للتراحم والتواصل"[74] من حق الترشيح "لكل مواطن مؤهل من النواحي العلمية والاجتماعية والنفسية والمادية، وليس لأحد أن يقلل من شأن الآخرين، أو يطعن في قدراتهم وإمكانياتهم، لأن وطننا جميل فيحرم علينا تعكير صفوه بأي وسيلة مادية كانت أم معنوية، وعلينا أن نحذر من التدابر والتقاطع، لأن التنافس الشريف حق وهو لا يفسد في المودة قضية، فليكن الانتخاب وسيلة للتراحم والتواصل وتعميق أواصر المحبة والتقارب".

كما يحاول أن يعزز الثقة لدى القارئ من خلال مهاجمته للمشككين في إمكانية إجراء انتخابات حرة ونزيهة في الوطن، لتمكينه من أداء حقه الانتخابي، لذا يدعو إلى الحذر "من الإشاعات المثبطة التي تقتل الهمم، التي يطلقها بعض المشككين في قدرة وكفاءة الوطن في فرزه للنخب الخيرة من أبنائه ليكونوا الدرع الحصين أمام موجات التأليب وتأزيم المواقف بلا مسوغ يقنع".

ويضيف الكاتب مهاجما هؤلاء المشككين "ومن يرقب تحركات بعض الأقزام الذين لا يروق لهم نجاح العرس الوطني فإنه يجد السم الزعاف، والفتنة العمياء، إذ لو سمح لها أن تنتشر لكانت حجر عثرة، وعقبة كأداء أمام تحركات وانطلاق الشرفاء الذين تحدوا المستحيلات من أجل أن يبقى الوطن عزيزا كريما في حماية الأباة عشقا أبديا لا يقبل المساومة".

وهذا موقف للكاتب حاد جدا يمثل حالة من التفاؤل الكبير والثقة في الدولة ونهجها الديمقراطي, كما يمثل دعوة جلية لإزاحة الشك والأحكام المسبقة عن الانتخابات والتي تثبط عزائم الناخبين، وتبث روح الإحباط بينهم، ولا تمكنهم من الانتخاب.

ويرى الكاتب أن الدعاية للمرشحين يجب أن تتصف بالوضوح وأن تبقى في حدود الإطار الأخلاقي للأمة ومبادئها العليا، إذ "من حق المرشح أن يمارس حقه في الدعاية بطرق حضارية لا تسيء، وعليه أن يبعد عن اللمز والغمز بالآخرين،

ويحافظ على منظومة الأخلاق في السلوك والتعامل الطيب، حتى لا تسيطر الجاهلية على حياتنا من جديد، وتبعث الأنانية المقيتة لتخلف وراءها العداوات والحماقات التي تئد القيم والمثل العليا".

هكذا تظهر تجليات تمكين المواطنين من ممارسة حقهم الوطني في الانتخاب والترشح والدعاية لأنفسهم وفقا لأخلاق الأمة والأعراف الإنسانية التي اعتادت على سلوكها في مثل هذه الحملات.

أما الكاتب ووزير الإعلام السابق نصوح المجالي فقد مثلت "المكنة" لديه جملة من المرتكزات لعل أكثرها أهمية, تأكيده على موقف الحكومة والتزامها" بإجراء انتخابات شفافة وميسرة ونزيهة, فتيسير الأمور بدءا من تخفيف الرسوم والإجراءات ومراجعة جداول الناخبين وضبط عملية نقل الأصوات "مؤكدا أن الحكومة ومؤسساتها لن تعبث" في الانتخابات وكما قال الملك الحسين رحمه الله نريد أن نعرف ما في القدر الأردنية ونتعامل معه مهما كان"، وتمثل هذه "المقدمات التطمينية" للناخب طاقة عمل وحيوية ورفع للتفاؤل والاستبشار بانتخابات حرة ونزيهة، وهذه المقدمات تمثل أهم أسس عملية التمكين للناخبين للمشاركة في الانتخاب. وهذه المقدمات جاءت في مقاله "الانتخابات والحاجة إلى تقاليد جديدة"[75] الذي نشرته الصحيفة بعد صدور القانون.

يبرز الكاتب جانبا جليلا في بنية الخطاب الديمقراطي للانتخاب, ألا وهو" تجذير ثقافة الديمقراطية لدى النشء, في مدارسهم وجامعاتهم وأماكن عملهم", كما يدعو الكاتب إلى رفض الوصاية على الشباب، في مسالة الانتخاب منوها إلى وجود هذا ا لسلوك " فقلما نرى انتخابات حرة بدون تدخل أو تعيين في جامعاتنا ومدارسنا, ومؤسساتنا الشبابية , في إشارة بأن من يديرون الأمر يعتبرون هؤلاء الشباب قاصرين, وبغير أهلية كاملة وتحت الوصاية من مسؤوليهم"، وهذا أيضا شكل آخر للمكنة وهو تمكين الشباب من الانتخاب، من خلال تجذير حرية الانتخاب لدى الشباب بعيدا عن وصاية أحد. إذ أن الدرس الأول في الديمقراطية الاجتماعية التي تؤسس للديمقراطية السياسية حسب رأي الكاتب هو "أن نثق بخيارات الأجيال الصاعدة وإذا أردنا أن نوجهها نحو الأفضل نستخدم الحوار والإقناع والاستماع إلى وجهات نظر الشـ باب, ندعهم يختارون وعندما يخطئون نستخدم الحوار لتصحيح قناعاتهم". وتأخذ "المكنة" تأخذ مظهرا آخر عند الكاتب تمثل في " تأسيس العمل الديمقراطي والبرلماني على أساس تبني منطلقات وبرامج وأفكار واضحة يدفع بها في البرلمان وأروقة الحكومة كتل برلمانية قادرة على تحويلها إلى سياسات وإجراءات تنفيذية وبدون ذلك تصبح السياسة والخطابات البرلمانية فرقعة إعلامية يتردد فيها الكلام بدون جدوى". ولا يغفل الكاتب دور الوعي في إحداث مكنة الانتخاب, ذ كلما "زاد الوعي زاد المردود الإيجابي للاختيارات, وكلما وضحت الأفكار والمطالب الوطنية الجادة التي تصب في تحسين حال الوطن وحال مواطنيه ارتقت العملية الانتخابية والديمقراطية", ويجزم الكاتب أن "الانتخابات التي لا تعبر عن رأي عام لا تعبر عن شيء", ويفترض جدلية بين الرأي العام والانتخابات، إذ أن "الرأي العام الذي لا ينعكس حقيقة في الانتخابات يعبر عن حالة من الحصار السياسي ومصادرة الرأي العام, المنظم الواعي"،

الذي هو "أساس المشاركة الشعبية في مؤسسات الدولة وقاعدة الديمقراطية والقوة الدافعة في السياسة", ويعتبر الكاتب هذه حقائق أهملت "طويلا وغابت أحيانا, فقوة أي دولة لا تكمن فقط في مؤسساتها , بل في الرأي العام القوي الذي يمثله الناس في شارعها والذي يدعم ويصحح ويوجه مواقفها وسياساتها".

ويستبشر الكاتب خيرا في القادم حول الانتخاب, وذلك "بالنوايا المعلنة في جميع مستويات الدولة لإخراج الشعب " من هوامش الظل والتردد والتشكيك إلى المعمعة ليؤكد حضوره القوي وتطلعاته في الإصلاح من خلال من سيمثلونه في البرلمان القادم".

ويتضح مما سبق من مقدمات منطقية لتأسيس منطلقات صحيحة وواعدة لانتخابات ناجحة، أن الرأي العام الوطني يعي جيدا ضرورة وجود ثقافة ديمقراطية تحقق من خلالها ركائز ودعائم" مكنة الانتخاب".

وثمة تجل آخر من تجليات "المكنة", وهو إنجاح عملية تسجيل الناخبين، وهو ما تصدى له الكاتب سامي الزبيدي ,فقد أكد في مقاله" إنجاح عملية التسجيل"[76] الذي نشرته الصحيفة بعد صدور القانون على أننا" نقيس النجاح بمدى قدرتنا على توسيع قاعدة المسجلين، وحتى الآن فان الأرقام ما زالت متواضعة لذلك فإننا بحاجة لمعرفة المعيقات أمام هؤلاء وسبل إزالتها".

ويضيف الكاتب:

"ابتداء فإن تشدد الموظف العام في إجراءات التسجيل مرده الحرص على إنتاج عملية شفافة وخالية من الشبهات وهو أمر حميد وينبئ عن حرص رسمي على منع وقوع أية أخطاء قد يجري تسجيلها في قائمة سيئات الاستحقاق الانتخابي بيد إن الحرص المبالغ فيه قد يجلب ما كانت تتفاداه الإدارة العامة وقد يكون هذا التشدد أحد أسباب عزوف البعض عن تثبيت الدائرة الانتخابية على بطاقته الشخصية".

ويطرح الدكتور محمد ناجي العمايرة مقدمات لإنجاح الانتخابات منها الحض على تسجيل الناخبين، وتمكينهم من الانتخاب، ففي مقالة "النزاهة معيار الثقة"[77] الذي نشرته الصحيفة بعد صدور القانون يوضح أنه "في هذه الآونة التي تسبق موعد الترشيح الرسمي للانتخابات ينبغي التركيز على التسجيل، خاصة وأن عشرات الآلاف من الشباب (ذكورا وإناثا) سوف ينضمون إلى قائمة المقترعين بعد إكمالهم السن القانونية للانتخابات وهي الثامنة عشرة".

وكلما أحس المواطن بالحاجة إلى مجلس نواب قادر على النهوض بمسؤولياته، وإلى نواب على مستوى المسؤولية وإلى ممثلين أكفاء، ليكونوا نواب وطن، أولا، ولا بأس، من بعد، أن يكونوا نواب خدمات، وليس العكس.. كلما أحس المواطن بتلك الحاجة، أدرك مسؤولياته في الوصول إلى تلبية هذه الغاية وإنجاز هذا الهدف. مما سبق يتضح أن نصوص صحيفة الرأي

أظهرت بشكل جلي أهمية قيم النزاهة والشفافية وتسجيل الناخبين كقاعدة سلوكية, لتمكينهم من التصويت من خلال إشاعة الأمل والتفاؤل بينهم والثقة بغد انتخابي مشرق.

وثمة باب آخر من أبواب المكنة طرقته الصحيفة وهو" امتيازات النواب" حيث رأت وهي تعكس جزءا من الرأي العام الأردني ال مهم والفاعل حول ذات الموضوع ذاته , أن هذه الامتيازات هي ثمن يتقاضاه النائب بدل تقاعسه في أداء واجبه وتساهله في تمثيل الناخبين، ومساهمته في التغطية على الفاسدين والمفسدين في الوقت الذي يتطلب منه كشف ذلك ومحاربته، كما تمثل بابا من أبواب الشك في نزاهة العملية الديمقراطية، لذا فإن رفض هذه الامتيازات يعد بداية صحيحة للتمثيل السليم والأداء الناجح للنواب. وقد عرضت الصحيفة لهذا الموضوع وركزت على رفضه، لذا نشرت مقالا للكاتب المعروف د. فهد الفانك، بعد صدور القانون الجديد تحت عنوان "قانون الانتخاب الجديد"[78] جاء فيه: "قانون الانتخاب الجديد قوبل بردود فعل متنوعة، كان معظمها سلبيا قبل نشر القانون، وأصبح معظمها إيجابيا بعد النشر، فهناك اعتراف عام بأنه يمثل خطوات واسعة إلى الأمام، أولا من ناحية إصلاح العملية الانتخابية وسلامة الإجراءات وضمانات النزاهة، وثانيا من ناحية وضع حد لعمليات إفساد النواب بالمكاسب والامتيازات كالسيارات غير المجمركة ورواتب التقاعد التي حولت النواب إلى موظفين، وما إلى ذلك من الأعطيات التي شوهت صورة النواب في نظر الرأي العام".

ويوضح الكاتب أحمد الحسبان في مقاله "امتيازات النواب"[79] إضافة إلى ما أدلى به د. الفانك, أن "الغالبية العظمى من المتابعين تطالب بالحد من تلك الامتيازات. بينما يطرح البعض وجهة نظر أخرى تدعم تلك الامتيازات".

ويضيف الكاتب أن "وجهة النظر الأولى تقول أن النيابة ليست وظيفة، وبالتالي فمن غير المقبول أن يتم تخصيص راتب تقاعدي للنائب لمجرد أنه أصبح نائبا لدورة برلمانية، أو أكثر".

كما يقول "انه من غير المقبول أن يتم تعديل الراتب التقاعدي للنائب مهما كانت وظيفته السابقة، بحيث يحتسب وفقا لراتبه الأخير".

ويوضح الكاتب ذلك بقوله إنها "الحالة التي تكررت كثيرا في المجالس السابقة، حيث ارتفع الراتب التقاعدي للبعض من النواب من مائة دينار شهريا إلى ألف ومائتي دينار. ومن بعد ذلك إلى أكثر من هذا المبلغ".

كما يفسر وجهة النظر هذه بقوله "إنه من غير المقبول أن يسمح للنائب بالجمع بين راتبه التقاعدي وراتبه كنائب على رأس عمله، حيث وصل دخل بعضهم من خلال الجمع بين الراتبين إلى أكثر من ثلاثة آلاف دينار. مع أن خدمتهم النيابية لا تتجاوز دورة برلمانية واحدة، أو حتى نصف دورة كما حدث مع نواب المجلس الأخير الذي تم حله قبل انقضاء مدته كاملة".

وينظر الكاتب إلى الإعفاءات الجمركية, ويرى أنه من غير المعقول" حصول النائب على الإعفاء الجمركي لسيارته، وهو ما حدث في المجلسين الأخيرين حيث تكررت الإعفاءات وحصل بعض النواب على الإعفاءات مرتين. بحكم أنهم كانوا نوابا في المجلسين".

ويعرض الكاتب وجهة النظر الأخرى التي ترى أنه لا بد من المساواة بين النواب والوزراء في الراتب والامتيازات بحجة أن موقع النائب "كرقيب على الحكومة يفرض حصوله على امتيازات تمكنه من القيام بهذا الدور, وإن موقع النائب كقائد اجتماعي وسياسي في منطقته الانتخابية" يوجب منحه امتيازات تمكنه من التعامل مع هذا الموقع", كما أنه ليس "مطلوبا من النائب أن يدفع من جيبه بعض النفقات التي يفرضها موقعه".

ويلاحظ على الكاتب دعمه الواضح لوجهة النظر الأولى الرافضة أو المطالبة بالحد من هذه الامتيازات.

ولم تغفل الصحيفة عن الاهتمام بإشكالية برلمانية أشغلت الرأي العام الوطني وهي إشكالية: "نائب وطن" أم "نائب دائرة" ويقصد بنائب الوطن النائب التشريعي أما نائب الدائرة فهو نائب الخدمات. لكن ما علاقة ذلك بمكنة الانتخاب؟ الرد على هذا السؤال هو: أن النائب الذي تسلق على ظهور الناخبين بعد إقناعهم بسلسلة من الخدمات التي سيلبيها لهم, أثناء حملته الانتخابية سيفاجئون بأن هذا النائب قد فشل في أن يكون نائب خدمات, وفشل أيضا في أن يكون نائب راقبي وتشريعي، وهو ما ينعكس على أداء المجلس، كليا وسيفشل هذا المجلس, ومن ثم سيرتد اليأس والقنوط إلى الناخب، باستحالة نجاح العملية الانتخابية، ومن ثم سيتلكأ في المشاركة في المرات القادمة. لذا فإن توعية الناخب بحاجة الوطن إلى نائب يجمع بين تمثيله لدائرته الانتخابية ووظيفته الرقابية والتشريعية كنائب وطن, هي المنطلق الذي يحمي التجارب الانتخابية من الفشل. ويوضح الكاتب محمد موسى العطيات هذا الجانب في مقاله الذي نشرته الصحيفة تحت عنوان "المطلوب نائب وطن لا نائب دائرة"[(80)] يسلط الضوء فيه على هذه الإشكالية، فيقرر "لا بد أن يتميز عضو المجلس القادم بمهارات وصفات خاصة للقيام بالمهام المنوطة به من رسم السياسات وإقرار التشريعات التي تنظم وتضمن النمو والازدهار", ويضيف: "من هنا يتطلب من الناخب أن يستكشف ويختبر ويفاضل بين المرشحين لاختيار الأنسب القادر على القيام بدوره التشريعي لا الخدمي, لأن العمل الخدمي من مهام المجالس المحلية".

ويحمل الكاتب الناخبين مسؤولية انتخاب النائب الكفء, ويرتب مواصفات هذا النائب الناجح والمطلوب, حيث "تقع مسؤولية اختيار أعضاء المجلس النيابي القادم على الناخب أولا وأخيرا لاختيار الأفضل. لذا فإن علينا الاعتماد على المحاور التالية :لاختيار النائب القادر على خدمة الوطن, النائب الذي يتمتع بالمعرفة الكافية بالمحاور الاقتصادية والاجتماعية والسياسية, النائب الذي يملك النظرة الشمولية لاحتياجات المواطنين دون النظر للمنطقة الجغرافية, النائب الذي لديه المقدرة على الدراسة

والتحليل والمرونة الكافية لاتخاذ القرارات والاختيار الأمثل للبدائل المطروحة, لما فيه مصلحة للوطن بأكمله, النائب الموضوعي في طرح القضايا المختلفة بعيدا عن المناكفة".

والموضوع نفسه يطرقه د. محمد ناجي العمايرة في مقاله سابق الذكر "النزاهة معيار الثقة"[81], من منظور أهمية أن يكون النائب المنتخب نائب وطن، ومن ثم لا مانع –حسب الكاتب– أن يكون النائب نائب خدمات إذ "كلما أحس المواطن بالحاجة إلى مجلس نواب قادر على النهوض بمسؤولياته، وإلى نواب على مستوى المسؤولية وإلى ممثلين أكفاء، ليكونوا نواب وطن، أولا، ولا بأس، من بعد، أن يكونوا نواب خدمات، وليس العكس.. كلما أحس المواطن بتلك الحاجة، أدرك مسؤولياته في الوصول إلى تلبية هذه الغاية وإنجاز هذا الهدف".

ويتضح من جملة المقالات الصحفية ليومية الرأي، التي تناولت موضوع الانتخابات وقانونها، أن موضوع "المكنة" بمبادئها الأساسية "عمومية الانتخاب، سريته, عدالته، ونزاهته" قد حاز على الاهتمام الأكبر، من جملة مضامين تلك المقالات الصحفية التي تناولت الانتخابات النيابية, حيث طرق الموضوع كثير من كتاب الصحيفة.

وقد تجلى هذا الاهتمام في المواقف والاتجاهات القوية تجاه أساسيات "المكنة" منها:

1- أنها عملت على إقناع الناخبين بنزاهة وشفافية الانتخاب وآليات ذلك، كما استهدفت تلك النصوص تأهيل الناخب لممارسة حقه الانتخابي بكل حرية وشفافية، ولم يفت الصحيفة أن تقدم له نموذج النائب الأكفأ، من خلال عرضها لمواصفات هذا النائب.

2- كرست الص حيفة جزءا من مضامينها للتنبيه على ضرورة إنجاح عملية تسجيل الناخبين أولا، ومن ثم ملاحقة الثغرات التي أفشلت المجلس الخامس عشر ولعل أهمها عمليات نقل الأصوات واستعمال المال السياسي، إذ لم تغفل تلك النصوص عن التنبيه على خطر هذا الداء في إفشال الانتخابات وإعاقة المسيرة الديمقراطية، لذا اتخذت مواقف حازمة من هذه الظاهرة, ودعت إلى استئصالها من جذورها، من خلال تضعيف العقوبات الرادعة لها.

3- الملاحظ أن الصحيفة من خلال تنبيهاتها, وتحليلاتها, وعرضها المتكرر لهذه الموضوعات, وتحليلها لظاهرة الفساد, وبنيتها, قد "رتبت الأجندة" ليس للناخب فحسب, بل للمرشح؛ نائب الغد. وعليه فإن عملية الانتخاب وفقا لهذه الأجندة الوطنية المستقاة من مراكز الرأي العام المستنير الذي عكسته الصحيفة، يفترض أن يأتي بنتائج انتخابية مرضية، وفقا للفرضيات التي أكدت وجود تأثير ودور ما لوسائل الإعلام, في التنمية السياسية، وصناعة القرار.

4- نظام الكوتة النسائية: عرضت الصحيفة لنظام الكوتة النسائية قبل صدور القانون وبعده, وجاءت أطروحاتها ضمن افتتاحياتها أو ضمن مقالات كتابها.

ففي افتتاحيتها "قانون يمهد لانتخابات نزيهة وشفافة"[82], سابقة الذكر, أوضحت الصحيفة أن ثمة اختلالات في قانون الانتخابات السابق بخصوص عدد المقاعد المخصصة للكوتة النسائية معتبرة إياها لا ترتقي إلى المستوى المطلوب، واعتبرت الصحيفة حديث رئيس الوزراء عن الكوتة النسائية في المقابلة التلفزيونية التي أجراها رئيس الوزراء سمير الرفاعي مع التلفزيون الأردني والذي تحدث خلالها عن صدور القانون خلال الأسبوعين المقبلين من تاريخ المقابلة، حيث اعتبرت الصحيفة أن التوجه لزيادة مقاعد مجلس النواب في مسعى عملي لتعديل بعض الاختلالات وخصوصا تلك المتعلقة بالكوتا النسائية التي وضعت المسألة في سياقاتها الحقيقية، إذ عدت الصحيفة أن هذه الرؤية قد "كرست المساواة وتكافؤ الفرص بين "نساء" المحافظات على نحو يسمح لكل محافظة "بإرسال" المندوبة التي حصلت على أعلى الأصوات في كل المحافظة".

ويتفق هذا الموقف من الصحيفة مع مواقف نسائية ظهرت في العاصمة والمدن ذات الكثافة السكانية العالية, اللواتي اعتبرن القانون القديم، قد أجحف بهن وانتقص من حقهن بنظام الكوتة.

لذا فإن الصحيفة ترى أن وصول نائبة ممثلة عن كل محافظة من محافظات المملكة يحقق العدالة بين النساء حسب النظام الجديد للكوتة.

لكن ثمة وجهة نظر أخرى عارضت هذا الرأي، إذ يرى الكاتب د. حسن البراري في مقاله الذي نشرته الصحيفة بتاريخ: (29مارس 2010) وجاء تحت عنوان "الكفاءة هي آخر المعايير في الانتخابات!"[83], انتقد فيه الحراك السياسي لبعض الجهات "النسوية" في عمان وبعض المحافظات والشروط المطروحة من قبلهن للوصول إلى قبة البرلمان حيث يرد الكاتب على شرط "الكفاءة" المطروح لوصول المرأة إلى البرلمان قائلا: "حراك جديد نشهده هذه الأيام ومتعلق بمحاولات البعض البحث في تطوير نظام الكوتة النسائية في قانون الانتخابات الجديد لضمان وصول الممثلات "الكفؤات وصاحبات الخبرة" لمجلس النواب وكأن من وصلمنهن من قبل لم يكن لهن أي كفاءة أو خبرة أو أن الذكور من النواب كانوا أكثر كفاءة بسبب جنسهم وفي ذلك موقف مناهض للنسوية التي يدعي بعضهم الدفاع عنها! ما أنوي أن أفضي به ليس تعبيرا عن دعوة ضد الكفاءة والخبرة، فشخصيا أنا منحاز للكفاءة، ولكن لكي يكون النقاش صحيا ولا يكون كلام حق يراد به باطل علينا وضع الأمور في سياقها حتى يتسنى لنا معرفة الغث من السمين. فتفصيل نظام كوتا خاص حتى يمكن فقط "الكفؤات" من الوصول إلى قبة البرلمان لهو تعبير عن انحياز تشريعي لصالح فئة معينة، وهو ما يتنافى مع مبدأ تكافؤ الفرص للجميع بصرف النظر عن مستوى التعليم. كما

أن تفصيل قانون بهذه المواصفات من أجل منع النساء اللواتي يأتين من مناطق غير عمان من الوصول إلى المجلس النيابي هو ضرب من تثبيت النتائج قبل أن تبدأ على القاعدة المعروفة "fixed elections" التي تقترب من التزوير".

ويرى الكاتب أن انتخاب "الأكفأ" ليس هو المهم وإنما ممارسة الشعب لحقه الانتخابي، إذ إن "قرار انتخاب من هو كفء أو صاحب خبرة هو بيد الناخب الأردني، ولا يحق لأحد أن يقيد الناخب بحجة أن الكفاءة مرتبطة جغرافيا بمناطق محددة من الأردن، في ذلك استعلاء في غير مكانه لأن من يمثل الأمة ليس بالضرورة أن يكون من أصحاب الخبرة والكفاءة، فالشعب يقول كلمته في نهاية الأمر، ولو نظرنا إلى الكونغرس الأميركي لوجدنا فيه أقل الناس خبرة قياسا بما تعج به واشنطن من كفاءات سياسية وأكاديمية، ولذلك نجد لكل عضو كونغرس العديد من المستشارين الذين يفوقونه خبرة وعلما وكفاءة، فالمعيار ليس الكفاءة وإلا لما تم انتخاب بوش رئيسا."

وفي اليوم الذي أعقب صدور القانون وضحت الصحيفة موقفها واتجاهها من مشاركة المرأة دون ذكرها للكوتة، ففي افتتاحيتها سابقة الذكر" ارتياح شعبي وحزبي لقانون الانتخابات الجديد"[84], أعربت الصحيفة عن إشادتها بالقانون الذي تضمن رفع نسبة حصة المرأة في مجلس النواب السادس عشر واعتبرته تفعيلا لدور المرأة" وتمكينها من الحضور العملي في الندوة البرلمانية وفي الحياة العامة أيضا".

مما سبق يتضح أن الصحيفة لم تطرق في افتتاحياتها ومقالات كتابها موضوع الكوتة النسائي كثيرا، لذلك اكتفى الباحث باليسير الذي عثر عليه في الصحيفة في حدود مجتمع الدراسة الزمني.

لكن هذا اليسير أبان عن اتجاهات متعددة 'عرضتها الصحيفة, حول ذات الموضوع، فمن تلك الاتجاهات ما هو مؤيد لنظام الكوتة الجديد, الذي حدد مقعدا واحدا للكوتة النسائية, يمثل كل محافظة من محافظات المملكة الاثنتي عشرة، ومنها ما عارض فكرة الكوتة المؤسس على الكفاءة، من منطلق أن هذا الشرط يحصر الولوج إلى البرلمان عبر الكوتة النسائية في العاصمة والمدن الكبرى, لضعفها في محافظات الأطراف.

ولكن موقف الصحيفة واتجاهها أبانته من خلال افتتاحيتها سابقة الذكر, التي أشادت بالقانون ومضامينه، حول المرأة ومشاركتها، على أساس زيادة حصتها من المقاعد في مجلس النواب السادس عشر المقبل. والموقف نفسه تكرر في مضامين المقالات التي تم تحليلها ضمن السياق نفسه، على أن ما نشرته الصحيفة قبل صدور القانون, أكد بما لا يقبل الشك، على انعكاس مضامين تلك المقالات وأطروحاتها، على مضامين القانون بما يخص المرأة بعد صدوره, ولعل فيذلك اطمئنانا لاستجابة الحكومة في صياغة قراراتها تلك لاتجاهات الرأي العام الوطني الذي عكسته الصحيفة. وهو ما يدفع الباحث للقول

بوجود تأثير ما للصحافة في صياغة الرأي العام، ومن ثم الترويج له, فتضمينه في قرارات السلطة, وخاصة قانون الانتخابات الجديد، والرؤى الجديدة أيضا للسلوك الانتخابي, للمرشحين والناخبين على حد سواء.

الخاتمة:

استهدفت الدراسة الكشف عن دور الصحافة في الانتخابات النيابية في الأردن، من خلال تحليل عينة قصدية من مضامين صحيفة الرأي اليومية، في الفترة من (نهاية آذار 2010 وحتى منتصف تموز 2010)، للكشف عن اتجاهات مضامينها حول الانتخابات النيابية المقبلة, وقانونها الجديد2010. واختارت الدراسة المقال الصحفي عينة بحثية لتلك المضامين، موظفة منهجين دراسيين هما: الوصفي التفسيري, والتحليل النوعي لمضامين مجتمع الدراسة.

وانطلقت الدراسة من إشكالية بحثية تمثلت في الحالة التي سادت أداء المجلس النيابي الخامس عشر وإرهاصاتها، التي أدت إلى حله, قبل أن ينهي فترته القانونية، ومن إشكالية الجدل الذي شاع بعد حله في أوساط الرأي العام الوطني, وتفاعلات الصحافة الوطنية معه, والدعوة لقانون جديد للانتخابات النيابية، يجنب مجلس الأمة, مجلسا نيابيا ضعيفا, يخلق حالة من القصور في الأداء الرقابي والتشريعي المنوط به, حسب نصوص الدستور.

وقد مهدت الدراسة في إطارها النظري لجانبها التطبيقي بعرض تحليلي لموضوع الدراسة وإشكاليتها ومفرداتها، تضمن تعريفا إجرائيا لبعضها، وهي: المقال الصحفي, الرأي العام، ومفهوم الاتجاه. إضافة إلى عرض تحليلي لدور الصحافة في التنمية السياسية، ووصف تعريفي لقانون الانتخابات الجديد لعام 2010 ومضامينه الجديدة.

وعلى صعيد الميدان التطبيقي عالجت الدراسة, بالوصف والتحليل والمقارنة واستخلاص النتائج جملة المقالات الافتتاحية للصحيفة ومقالات كتابها التي عالجت موضوع الدراسة، محاولة الإجابة عن تساؤلات الدراسة وفرضيتها التي طرحتها في بداياتها.

وانتهت الدراسة إلى جملة من النتائج التي تتمثل في ما يلي:

أولا: أجابت الدراسة عن التساؤل البحثي حول اتجاهات ومواقف المقالات التي نشرتها صحيفة الرأي حول موضوعات الدراسة (الصوت الواحد، الدوائر الوهمية، مكنة الانتخاب، ونظام الكوتة النسائية)، كما أجابت عن تساؤلها الآخر حول الأفكار والسلوكيات الانتخابية التي دعت إليها الصحيفة للوصول إلى مجلس نيابي سادس عشر ذي كفاءة عالية وأداء نيابي متمي ز, ويحوز على رضى الرأي العام الوطني.

فأبانت الدراسة عن تبني الصحيفة من خلال افتتاحياتها ومقالات كتابها من أمثال: د. حسن البراري والكاتب سامي الزبيدي وغازي خالد الزعبي لمبدأ الصوت الواحد ودافعت الصحيفة عنه، وصاغته وكتابها، لينال القبول والرضى من الرأي العام،

ولم يعثر الباحث على اتجاه آخر للصحيفة, يرفض هذا المبدأ أو يشكك فيه. وهذا الاتجاه يتماهى مع الرؤية الرسمية للحكومة لهذا الموضوع.

والملاحظ أن الصحيفة أيدت مبدأ الصوت الواحد في مضامينها قيد الدراسة قبل صدور القانون الذي تضمنه، ولعل في ذلك قراءة دقيقة من الصحيفة لاتجاهات الرأي العام الوطني, وموقع هذا الرأي من السلطة السياسية, ودخلت في تفاعلات جدلية معه. وأن صحة هذه الفرضية فان الباحث يذهب باطمئنان إلى أن ثمة تناغما بين هذا الرأي والسلطة السياسية في الأردن حول ذات الموضوع، وهو مؤشر إيجابي على وجود نوايا مشجعة للنهج الديمقراطي والإصلاحات السياسية, الهادفة إلى مزيد من المشاركة السياسية لمواطنين.

ثانيا: طرحت الصحيفة اتجاها معارضا للتقسيم الوهمي للدوائر لصالح التقسيم الجغرافيا لمحدد بناخبيه, وآخر مؤيدا له.

وقد نشرت عن هذا الموضوع قبل صدور القانون وبعده، ولعل فيما طرحه الكاتب أحمد الحسبان من اتجاه معارض، تمثل في وجوب تحديد جغرافية الدوائر الفرعية مع ناخبيها إضافة إلى إلزام المرشحين بدوائر معينة، خوفا من الانتقال المفاجئ للناخبين تقضي على أحلام المرشحين بالفوز, ولا تحقق العدالة، مثالا لذلك.

لكن غالبية المضامين التي عالجت الموضوع تبنت وجهة النظر التي خرجت مع القانون وهي: أن تقسيم المملكة إلى دوائر انتخابيه لكل دائرة نائب واحد، يضمن تمثيل شرائح المجتمع الأردني كافة في المجلس النيابي، ويحقق العدالة للجميع.

ثالثا: ظهر موضوع "مكنة الانتخاب" على شكل مقدمات استهدفت الإفضاء إلى نتائج انتخابية سليمة، والى إنتاج مجلس نيابي مقبل, فعال وذي كفاءة عالية. ولاحظ الباحث ثمة تناغما بين افتتاحيات الصحيفة وبين مقالات كتابها, والرؤى الحكومية للأفكار والمقدمات والسلوكات التي تفرز مجلسا نيابيا يتمتع برضى شعبي واسع.

وتمخضت الدراسة في جانبها هذا عن جملة من الأفكار والسلوكات القبلية والبعدية؛ حول ذات الموضوع. إذ هاجمت الصحيفة استعمال المال السياسي للضغط على الناخبين بشدة واعتبرته مخلا بمبدأ سلامة الانتخابات، ودعت قبل صدور القانون إلى تغليظ العقوبات على شراء الأصوات, وامتدحت الصحيفة احتضان القانون وتبنيه بعد صدوره لهذا الاتجاه.

كما طرحت نماذج من السلوكات الانتخابية الممدوحة، وروجت لها, من منطلق النزاهة والشفافية, هذا المنطلق الذي أكدت عليه جل النصوص التي تم تحليلها. واعتبرته منبعا لإشاعة الثقة لدى الناخبين الذي يفضي إلى إقبالهم على المشاركة في التصويت مسلحين بالأمل والتفاؤل بتغير نيابي مطلوب.

وتبنت الصحيفة بوضوح مفهوم "نائب الوطن" مقابل نقد شديد لمفهوم "نائب الخدمات"، كما طرحت الصحيفة وصفا مثاليا للنائب المطلوب، المسلح بالخبرة والدراية والنزاهة، إضافة إلى دعوتها القبلية المتناغمة مع مطالب جزء من الرأي العام الوطني برفض امتيازات النواب. وهذا الموقف من الصحيفة سبق بروز القانون، وامتدحته بعد صدوره.

واعتبرت الصحيفة أن القانون وما سبقه من حراك سياسي وتبعه، جاء نتيجة لاستطلاع وجهات نظر أكبر عدد من المواطنين، أفرادا ومنظماتٍ وأحزابا ونقابات، لذا فهو حظي بنسبة عالية من الإجماع الوطني.

رابعا: اختبرت الدراسة فرضيتها التي طرحتها وهي: وجود تأثير لانعكاس اتجاهات ومواقف الرأي العام حول قانون الانتخابات في صحيفة الرأي، قبل صدوره، على مضمون القانون بعد صدوره، وقصدت الدراسة من ذلك, اختبار وجود، أو عدم وجود, دور مؤثر للصحافة في صناعة القرار السياسي في الأردن.

واتضح من النتائج أن مقارنة ما طرحته افتتاحيات الصحيفة ومقالات كتابها قبل صدور القانون، بمحتوى القانون بعد صدوره قد أفضى إلى نتائج إيجابية أيدت صحة الفرضية.

وعلى ضوء ما سبق تطرح الدراسة التوصيات الآتية:

أولا: القيام بدراسة لفحص محتويات الصحافة الوطنية, بعد الانتخابات النيابية, واتجاهاتها، حول أداء المجلس النيابي السادس عشر المقبل, للكشف عن تأثير الصحافة على كفاءته وأدائه.

ثانيا: على الصحيفة الإكثار من المقالات التي تتناول موضوعات: نظام الصوت الواحد، الدوائر الانتخابية، ونظام الكوتة النسائية، وأن تعرض وجهات النظر المختلفة حولها.

ثالثا: على الصحيفة الاستمرار في الانفتاح على الرأي العام بكل اتجاهاته, وأن تعكس مقالاتها وافتتاحياتها، التباين في اتجاهات هذا الرأي، حول موضوعات الانتخابات النيابية، وخاصة ما تعلق منها بالصور والتجليات المطروحة للنائب الناجح، دون حصرها في الاتساق مع وجهة نظر الحكومة.

The Jordanian Parliamentary in Al_ Rai Newspaper:

A Comparatire Analytical and Descriptive Study

Aref Al-Rfou'a, Faculty of Arts, Tafila Techical University.

Abstract

The study is titled "The Jordanian Parliamentary Elections in Al-Rai Newspaper: a comparative, analytical and descriptive study". It aims to investigate the role of journalism

in the Jordanian Parliamentary Elections through analyzing a targeted sample of the implications of Al-Rai daily newspaper from the end of March 2010 to the middle of July 2010. It seeks to reveal the trends of the newspaper's implications regarding the upcoming parliamentary elections and their new law of 2010. The study selects the journalistic article as a research sample of these implications. It employs two research methods: the descriptive interpretive; and qualitative analysis of the implications of the research community.

In its theoretical framework, the study tackles procedural definitions of the subjects of: the journalistic article, public opinion, and trend concept. Moreover, it provides an analytical account of the role of journalism in political development; it also provides an introductory description of the new law of the parliamentary elections for 2010 and its new implications.

The study ends up with a number of results, most important of which:

1. The study reveals that the newspaper adopted the principle of 'one vote'; it defended it and formed it in its articles so as to win the public opinion's consent and satisfaction. However, the researcher could not find another trend adopted by the newspaper that refuses this principle or questions it. This trend is identified with the government's official view on this subject.

2. The newspaper presented an opposing trend to the virtual division of constituencies, favoring the geographical division identified by its voters, and another one supporting it.

3. The subject of 'election machine' appeared as premises aiming at sound electoral results, and to produce an effective and highly qualified prospective Parliament. The researcher found that there is some harmony between the newspaper's openings and its writers' articles, and the government's vision of the ideas, premises and behaviours that produce a Parliament enjoying a wide public consent, and finally an effective political participation in decision-making.

4. The study proves the influence of the reflection of the trends and attitudes of the public opinion about the election law in Al-Rai newspaper, before its release, on the content of the new law after its release. This means that journalism plays an influential role in making the political decision in Jordan.

The study ends up with a number of recommendations, chief among them:

1. A study should be conducted to investigate the content of the national journalism and its attitude toward the performance of the prospective 16th Parliament after the parliamentary elections.

2. The newspaper should increase the number of articles that deal with subjects such as one vote, electoral constituencies, women quota, and should account for the different viewpoints about these subjects.
3. The newspaper should continue its openness to the public opinion in all its trends, and its openings and articles should reflect the public opinion's diversity about parliamentary elections' issues, without constraining them to match the government's viewpoint.

قدم البحث للنشر في 2011/11/1 وقبل في 2011/7/27

الهوامش:

(1)من بين هذه الدراسات: دراسة حاتم علاونه "المقال الصحفي في الصحافة الأردنية اليومية: دراسة تحليلية لآراء النقابيين في محافظة إربد"، جامعة اليرموك، أبحاث اليرموك "سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية" المجلد الثالث والعشرون، العدد الأول، (2007) , ص 297.

(2)عبد المجيد العزام، دور البرلمانات في التنمية السياسية: حالة الأردن، في: دور البرلمانات العربية في الإصلاح السياسي، تحرير ومراجعة: محمد القطاطشة، مصطفى العدوان، الجمعية الأردنية للعلوم السياسية، (عمان:2007)، ص290.

(3)محمد المصري "تقييم قادة الرأي العام لأداء مجلس النواب الحالي منذ انتخابه وإلى الآن", الجامعة الأردنية، مركز الدراسات الاستراتيجية, 2009.في الموقع:

http :// webcache.googleusercontent.com/search

(4)هاني خير، الحياة النيابية في الأردن 1920–1993 (منشورات لجنة تاريخ الأردن،1993) , ص71.

(5)المرجع نفسه، ص72.

(6)غادة عبد التواب اليماني, "دور الصحافة في تكوين اتجاهات الرأي العام المصري تجاه السياسة الأمريكية عقب أحداث سبتمبر، جامعة المنيا، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، (عدد 51،يناير 2004) , ص 375.

(7)المصدر نفسه.

(8)محمد حمدان مصالحة، الاتصال السياسي – مقترب نظري – تطبيقي، عمان: وائل للنشر والتوزيع 2003، ص 96.

(9) D. Lerner, The Passing of Traditional Society, Modernizing, The Midle East, (y, The Free Press,1964) ,pp.303-349.

(10) في: عاطف الرفوع، الإعلام والتنمية الوطنية في الأردن (عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2000), ص (19) (10) www.irex.org تقرير هيئة تنفيذ برنامج تدعيم وسائل الإعلام في الأردن نيابة عن الوكالة الأمريكية للإنماء الدولي. كذلك:

(11) http://www.openarab.net/reports/net2006/jordan.shtml.

(12) منصور العواملة, "تقييم شروط مكنة انتخاب النواب في القانون الأردني المؤقت رقم (34) لسنة2001على ضوء أحكام مكنة الانتخاب بوجه عام"، دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 30, العدد 1, (2003) , ص 191-212.

(13) علي خطار شطناوي، "حق الترشيح في التشريع الأردني", اليرموك، دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 24, العدد الثاني، (1997) , ص 313-338.

(14) نعمان أحمد الخطيب، "الناخب والمرشح في ظل قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (22) لسنة 1986المعدل بالقانون رقم (14) لسنة 89", مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد السابع، العدد السادس، (1992), ص 13-93 .

(15) أمين سلامة العضايلة, "النظام القانوني لأهلية الانتخابات وأهلية الترشيح لانتخابات المجالس النيابية والمجالس المحلية في الأردن" مؤتة للبحوث والدراسات المجلد الخامس العدد الرابع, (2000), ص. 135173.

(16) حلمي خضر ساري، "دور وسائل الاتصال في السلوك الانتخابي: دراسة تحليلية في سوسيولوجيا الاتصال في المجتمع الأردني"، اليرموك, دراسات، المجلد الثامن عشر العدد الرابع، (1991) , ص 266-296.

(17) علاونة، مرجع سابق, ص 275-302.

(18) محمود منصور هيبة, "دور كتاب الأعمدة الصحفية في الصحافة المصرية في دعم الهوية العربية", منشورات المؤتمر العلمي العاشر، الجزء الرابع، (جامعة القاهرة،2004) . في: علاونه، مرجع سابق, ص 279-280 .

(19) غادة عبدا لتواب اليماني، "دور الصحافة في تكوين اتجاهات الرأي العام المصري تجاه السياسة الأمريكية عقب أحداث سبتمبر", جامعة المنيا, مجلة الآداب والعلوم الإنسانية, العدد الحادي والخمسون, (يناير 2004) , ص 375-423.

(20) المرجع السابق ص 283.

(21) اليماني، مرجع سابق، ص 377.

(22) المرجع نفسه, ص 378.

(23) المرجع نفسه، ص 378.

(24) المرجع نفسه، ص 376.

(25) محمد حمدان مصالحة، مصدر سابق، ص 96.

(26) مجموعة موسوعة العلوم السياسية، الكويت، جامعة الكويت، 1993 – 1994، ص 43،44.كذلك: عاطف الرفوع، الإعلام الإسرائيلي ومحددات الصراع: "الصحافة نموذجا ", (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر, 2004), ص 28–29.

(27) سامي مسلم، صورة العرب في صحافة ألمانيا الاتحادية، الطبعة الثانية، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية،1986) ,ص 19.كذلك: الرفوع،، مرجع سابق، ص 28–29.

(28) روجر ويمر وجوزيف دومينيك، مناهج البحث الإعلامي، ترجمة صالح أبو إصبع، (دمشق: دار صبرا للطباعة والنشر، 1989)، ص215,214.

(29) يوسف مرزوق، مدخل إلى علم الاتصال، (الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1988)، ص 112, في: علاونة، مرجع سابق، ص 276 .

(30) علاونة، المرجع السابق، ص 276.

(31) المرجع نفسه.

(32) المرجع نفسه.

(33) المرجع نفسه.

(34) المرجع نفسه.

(35) Maxwell MacCombs & D. Show" Agenda-Setting and the political Process" in The Emergence ed Show & ،of American Political Issues: The Agenda-Setting Function of the press MacCombs (St. Paul: West pub.Co.1977) , p. 177.

في: د. صالح أبو إصبع، قضايا إعلامية، (دبي: منشورات مؤسسة البيان،1988)، ص ص 38–39.

(36) المرجع نفسه، ص 36.

(37) المرجع نفسه، ص 37.

(38) المرجع نفسه، ص 39.

(39) صالح جرادات، دراسات في الفكر السياسي والاجتماعي – بحث في قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان، (إربد، دار الكندي،2002) , ص ص 57-58.

(40) المرجع نفسه, ص ص69-70 .

(41) جميل النمري، الإصلاح السياسي والانتخابات النيابية، (عمان، دار ورد للنشر والتوزيع، 2010), ص49-50.

(42) http://www.aljazeera.net

(43) http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2010/05/100519_jordan_elx_tc2.s

(44) Ibid.

(45) http://www.aljazeera.net.

(46) http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2010/05/100519_jordan_elx_tc2.s

(47) Ibid.

(48) * Ibid.

تطالب المعارضة "بنظام التمثيل النسبي" الذي يعني: أن يكون الأردن دائرة واحدة وأن يكون النائب نائب وطن، وفي حال صعوبة تنفيذه, فيجب الجمع بين نظامي التمثيل النسبي والدائرة الانتخابية الضيقة، بحيث يتم توزيع المقاعد مناصفة 50% للدوائر و50% للوطن. المصدر: (وكالة عمون الإخبارية، أحزاب المعارضة: "قانون الانتخابات مزقنا وحجم دور المجلس النيابي وتقسيم الدوائر غير عادل", http://www.ammonnews.net/article.aspx?articleNo=54535)

*استعمل مصطلح "المكنة"، مستأنسا ببعض الدراسات القانونية التي استعملته، وعنت به آليات تأهيل الناخبين ومساعدتهم لأداء حقهم الدستوري، ومن هذه الدراسات: دراسة منصور العواملة " تقييم شروط مكنة انتخاب مجلس النواب في القانون الأردني المؤقت رقم (34) لسنة2001على ضوء أحكام مكنة الانتخاب بوجه عام". وقد حدد الباحث مبادئ مكنة الانتخاب بالمبادئ التالية: مبدأ عمومية الانتخاب، ومبدأ سرية الانتخاب، ومبدأ الانتخاب المباشر، ومبدأ المساواة في قيمة الصوت. (انظر منصور عوامله، مصدر سابق، ص.192) .و الباحث في دراسته هذه نقل المصطلح من إطاره القانوني، إلى الفضاء الإعلامي – السياسي, وعنى به ما حدده في التعريف الإجرائي الخاص به في الدراسة.

(49) جميل النمري, "الصوت الواحد ليس أصل الشرور وأغلبية الجمهور تؤيده" صحيفة الغد, تاريخ 2009/04/9 .

(50) نضال منصور، "عن الدوائر الوهمية في قانون الانتخاب", صحيفة الغد الأردنية،2010/05/13.

(51) جميل النمري, "جولة في سوق المقترحات لقانون الانتخابات", صحيفة الغد 2009/12/28.

(52) نضال منصور "عن الدوائر الوهمية في قانون الانتخابات", صحيفة الغد، 2010/5/13

(53) إياد الوقفي "حول قانون الانتخابات" الرأي 2010/06/25.

(54) فايز الربيع، "هل سيتغير المشهد الانتخابي(2) "، الرأي, 2010/06/19.

(55) باتر وردم، "الكوتة النسائية خطوة على الطريق الصحيح" الدستور، 30 /2010/05.

(56) د. حسن البراري، "قانون نهاية أيار"، الرأي، 2010/04/05.

(57) سامي الزبيدي، "عن قانون الانتخاب"، الرأي، 2010/05/1.

(58) غازي خالد الزعبي، "قانون الانتخاب والإجماع الوطني"، الرأي، 2010/05/07.

(59) سامي الزبيدي،" قائمة للناخبين ", الرأي، 2010/06/17.

(60) أحمد الحسبان، "الدوائر الوهمية في قانون الانتخاب", الرأي، 2010/05/11 .

(61) الرأي، "قانون انتخابات يلبي الطموحات الوطنية" 2010/05/19 .

(62) د. فهد الفانك "قانون الانتخاب الجديد "، الرأي, 2010/05/26 .

(63) د. بسام العموش "قانون الانتخاب الجديد", الرأي، 2010/05/24

(64) أحمد ذيبان، "تساؤلات انتخابية", الرأي، 2010/06/23 .

(65) الرأي،" قانون يمهد لانتخابات نزيهة وشفافة "،2010/05/10

(66) مجيد عصفور، "بانتصار صدور قانون الانتخاب الجديد واجب النخب توسيع قاعدة المشاركة الشعبية ", الرأي، 17 /20140/05 .

(67) الرأي، "قانون انتخاب يلبي الطموحات الوطنية ", الرأي، 2010/05/19.

(68) الرأي، "ارتياح شعبي وحزبي لقانون الانتخاب الجديد"، الرأي، 2010/05/20 .

(69) إياد الوقفي "حول قانون الانتخاب"، الرأي، 2010/05/20.

(70) د. محمد ناجي العمايرة،" الانتخابات غايتها شروطها "، 2010/06/24.

(71) د. محمد ناجي العمايرة, "النزاهة معيار الثقة"، الرأي، 2010/06/29 .

(72) د. محمد ناجي العمايرة، "الأمانة أم الفضائل والفساد أبو الرذائل", الرأي، 2010/07/08 .

(73) د. سليمان البدور، "ضمان النزاهة في الانتخابات"، الرأي، 2010/06/23 .

(74) د. محمد حسن القضاة، "الانتخابات وسيلة للتراحم والتواصل", الرأي، 2010/06/27.

(75) نصوح المجالي "الانتخابات والحاجة إلى تقاليد جديدة ", الرأي، 2010/06/20

(76) سامي الزبيدي، "إنجاح عملية التسجيل "، الرأي، 2010/06/27

(77) سامي الزبيدي، " النزاهة معيار الثقة", الرأي، 2010/06/29.

(78) د. فهد الفانك،" قانون الانتخاب الجديد", مصدر سابق.

(79) أحمد الحسبان، "امتيازات النواب"، الرأي، 2010/05/20

(80) محمد موسى العطيات، "المطلوب نائب وطن لا نائب دائرة", الرأي، 2010/07/06

(81) د. محمد ناجي العمايرة،" النزاهة معيار الثقة "، مصدر سابق.

(82) الرأي، قانون يمهد لانتخابات نزيهة وشفافة ", الرأي، 2010/05/10

(83) د. حسن البراري، "الكفاءة هي آخر المعايير في الانتخابات ", الرأي، 2010/03/39.

(84) الرأي،" ارتياح شعبي وحزبي لقانون الانتخابات الجديد", الرأي، 2010/05/20

المصادر والمراجع:

أولا: المصادر العربية:

أ– الكتب والدراسات:

(1)أبو إصبع د. صالح, قضايا إعلامية، دبي: منشورات مؤسسة البيان، 1988.

(2)جرادات صالح, دراسات في الفكر السياسي والاجتماعي – بحث في قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان، إربد، دار الكندي، 2002.

(3)روجر ويمر وجوزيف دومينيك، مناهج البحث الإعلامي، ترجمة صالح أبو إصبع، دمشق: دار صبرا للطباعة والنشر، 1989.

(4)ساري حلمي خضر, "دور وسائل الاتصال في السلوك الانتخابي: دراسة تحليلية في سوسيولوجيا الاتصال في المجتمع الأردني "، اليرموك, دراسات، المجلد الثامن عشر العدد الرابع، (1991) .

(5)شطناوي علي خطار, "حق الترشيح في التشريع الأردني", اليرموك، دراسات, علوم الشريعة والقانون، المجلد 24, العدد الثاني، (1997) .

(6)علاونة حاتم "المقال الصحفي في الصحافة الأردنية اليومية: دراسة تحليلية لآراء النقابيين في محافظة إربد"، جامعة اليرموك، أبحاث اليرموك "سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية "المجلد الثالث والعشرون، العدد الأول، (2007)

(7)الخطيب نعمان أحمد, "الناخب والمرشح في ظل قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (22) لسنة 1986 المعدل بالقانون رقم (14) لسنة 89", مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد السابع، العدد السادس، (1992) .

(8)الرفوع عاطف, الإعلام الإسرائيلي ومحددات الصراع: "الصحافة نموذجا", بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر, 2004.

(9)الرفوع عاطف، الإعلام والتنمية الوطنية في الأردن: عمان، مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2000.

(10) العزام عبد المجيد, دور البرلمانات في التنمية السياسية: حالة الأردن، في: دور البرلمانات العربية في الإصلاح السياسي، تحرير ومراجعة: محمد القطاطشة، مصطفى العدوان، الجمعية الأردنية للعلوم السياسية، (عمان:2007)

(11) العضايلة أمين سلامة عام, "النظام القانوني لأهلية الانتخابات وأهلية الترشيح لانتخابات المجالس النيابية والمجالس المحلية في الأردن" مؤتة للبحوث والدراسات المجلد الخامس العدد الرابع, (2000)

(12) العواملة منصور, "تقييم شروط مكنة انتخاب النواب في القانون الأردني المؤقت رقم (34) لسنة2001على ضوء أحكام مكنة الانتخاب بوجه عام "، دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 30, العدد الأول, (2003) .

(13) اليماني غادة عبد التواب, "دور الصحافة في تكوين اتجاهات الرأي العام المصري تجاه السياسة الأمريكية عقب أحداث سبتمبر، جامعة المنيا، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، (عدد 51،يناير. (2004)

(14) النمري جميل, الإصلاح السياسي والانتخابات النيابية، (عمان، دار ورد للنشر والتوزيع، 2010).

(15) D. Lerner, The Passing of Tradetional Society, Modernizing, The Midle East, (y, The Free Press,1964) .

(16) مجموعة موسوعة العلوم السياسية، الكويت، جامعة الكويت، 1993 – 1994.

(17) مصالحة محمد حمدان, الاتصال السياسي – مقترب نظري – تطبيقي، عمان: وائل للنشر والتوزيع. 2003.

(18) هاني خير، الحياة النيابية في الأردن 1920– 1993، منشورات لجنة تاريخ الأردن، 1993.

(19) مسلم سامي، صورة العرب في صحافة ألمانيا الاتحادية، الطبعة الثانية، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1986.

(20) هيبة محمود منصور, "دور كتاب الأعمدة الصحفية في الصحافة المصرية في دعم الهوية العربية", منشورات المؤتمر العلمي العاشر، الجزء الرابع، جامعة القاهرة، 2004.

(21) يوسف مرزوق، مدخل إلى علم الاتصال، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1988.

ب– الصحف:

(22) صحيفة الدستور, (الأردن – عمان), العدد (15166) .

(23) صحيفة العرب اليوم, (الأردن – عمان)، العدد (4752) .

(24) صحيفة الغد، (الأردن – عمان), العددان (1946,2082) .

(25) صحيفة الرأي، (الأردن – عمان), الأعداد التالية:

(14414,14421,14447,14456,14457,14463,14465,14466,14470,14471,14488,
14489,14493,14494,14495,14496,14498,14500,14506,14513,14515)

ثانيا: المراجع الأجنبية:

(26) Maxwell MacCombs &D. Show" Agenda-Setting and the political Process" in The Emergence of American Political Issues: The Agenda-Setting Function of the press، ed Show & MacCombs (St. Paul: West pub.Co.1977) .

ثالثا: مواقع الإنترنت:

(27) http://www.aljazeera.net.

(28) http://www.ammonnews.net/article.aspx?articleNo=54535

(29) http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2010/05/100519_jordan_elx_tc2.s

(30) www.irex.org

(31) webcache.googleusercontent.com/search :// http

(32) http://www.openarab.net/reports/net2006/jordan.shtml